

حقيقة الإيمان
بين
أهل السنة ومخالفיהם

تأليف

خالد بن سعود البليهد

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه نبذةٌ يسيرةٌ في بيان حقيقة الإيمان وحده عند أهل السنة والجماعة، وببيان أشهر المخالفين فيه، وشيئاً من التكثير والفوائد المتعلقة بذلك.

وهذا الباب عظيمُ الخطيرِ، وهو من أعظم مسائل الدين، بل هو أصل الدين، وبه يتميّز المسلم عن الكافر، ويترتّب عليه أحکام الدُّنيا والآخرة، **قال ابن رجب الحنبلي:** «وهذه المسائل - أعني: مسائل الإسلام والإيمان والكفر والنفاق - مسائل عظيمة جدًا؛ فإن الله عَزَّلَ علق بهذه الأسماء، السعادة والشقاوة، واستحقاق الجنة والنار.

والاختلافُ في مسمياتِها أوَّلُ اختلافٍ وقع في هذه الأمة،
وهو خلافُ الخوارج للصَّحابة؛ حيثُ أخرجوهَا عصاةً
الموحدين من الإسلام بالكُلِّيَّة وأدخلوهُم في دائرةِ الكفرِ،
وعاملُوهُم معاملةَ الْكُفَّارِ، واستحلُّوا بذلك دماءَ المسلمين
وأموالَهُم، ثم حَدَثَ بعد ذلك خلافُ المعتزلة وقولهم
بالمنزلة بين المترفين، ثم خلافُ المرجئة وقولهم: إنَّ
الفاسق مؤمنٌ كامل إيمانٍ.

وقد صنَّفَ العلماء قديماً وحديثاً في هذه المسائلِ
تصانيف متعددة، وممن صنَّفَ في الإيمان من أئمَّةِ السَّلْفِ:
الإمامُ أحمدُ، وأبو عُبيدة القاسمُ بن سلامٍ، وأبو بكرُ بن
أبي شيبة، ومحمَّدُ بن أسلمَ الطوسي، وكثُرت فيهم التَّصانيفُ
بعدهم من جميع الطَّوائِفِ»^(١).

والباعثُ على كتابة هذه الرِّسالَةِ اضطرابُ الناسِ قديماً

(١) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (ص: ٣٠).

وحاديًّا في فهم أصل الإيمان؛ حتى اشتبه الأمرُ وخفي على علماء كبارٍ في القديمِ، وعلى بعض أهل العلم المنتسبين للسلف في الحديثِ.

وال توفيقُ والهدايةُ بيد اللهِ، والعبدُ مأمورٌ شرعاً بالنظرِ في الأدلةِ، واتباع سبيل السلف الصالحِ، وتحرّي الحقّ، والتجرُّد من التَّعْصُبِ، وطلبُ الهدایةِ والعونِ من اللهِ.

 كتبه في الرياض

ابن بليهد الخالدي النجدي

١٤٢٥/٤/٤ هـ

فصل في حقيقة

الإيمان عند أهل السنة والجماعة

حُدُّ الإِيمَان لِغَةً:

إذا عُدِّي بالباء أو اللام: التَّصْدِيقُ. قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَدِقِينَ﴾ [يوسف: الآية ١٧]. أي: بمصدق، آمنتُ بكذا أي: صدقت.

قال الأزهري: «واتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم: أنَّ الإيمان معناه التَّصْدِيقُ، والأصلُ في الإيمان الدُّخُولُ في صدق الأمانة التي اشمنه الله عليها؛ فإذا اعتقد التَّصْدِيقَ بقلبه كما صدَّقَ بلسانه فقد أدى الأمانة وهو مؤمنٌ، ومن لم يعتقد التَّصْدِيقَ بقلبه فهو غير مُؤْدِّ للأمانة

التي ائتمنه الله عليها، وهو منافق»^(١).

وقد ناقش ذلك ابن تيمية، وبين أنَّ الإيمان من حيث

اللغة ليس مرادفًا للتَّصديق في وجوهِ:

أحدها: أنه يقال للخبر إذا صدَّقه: صدَّقه، ولا يُقال:

آمنه وآمن به، بل يقال: آمن له، كما قال: ﴿فَامْنَ لِهِ لُوطٌ﴾ [العنكبوت: ٢٦]، وقال:

﴿فَمَا ءامَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةً مِّنْ قَوْمِهِ﴾ [توبن: الآية ٨٣]. فلفظ «الإيمان» يتعدَّى إلى الضَّمير باللام دائمًا، فلا يقال: آمنتَه، وإنما يقال: آمنتَ له، كما يقال: أقررتُ له.

الثَّاني: ليس مرادفًا له في المعنى؛ فإنَّ كلَّ مُخبر عن مشاهدةٍ أو غيرِ يقال له في اللغة: صدقتَ كما يقال: كذبتَ، أما لفظُ «الإيمان» فلا يستعملُ إلا في الخبر عن غائبٍ؛ فلو قال: طلعتِ الشمسُ أو غربتْ؛ فلا يقال:

(١) «تهذيب اللغة» للأزهري (٥١٠ / ١٥).

آمنا كما يقال: صدقناه، لأنَّ الإيمانَ مشتقٌ من الأمان؛ فإنما يستعمل في خبر يؤتمن عليه المخرب كالأمر الغائب؛ ولهذا لم يوجد في القرآن وغيره قطُّ آمن له إلا في هذا النوع.

الثالث: أنَّ لفظ «الإيمان» لم يقابل بالتكذيب كلفظ التصديق، وإنما مقابل الإيمان: الكفر؛ لأنَّ الكفر ليس هو التكذيب؛ فكذلك ما يقابلها وهو الإيمان ليس هو التصديق فقط^(١).

قلت: والذي يظهر لي أنَّ الخطب سهلٌ في تعريف الإيمان اللُّغوِيُّ؛ لأنَّه لا يتربَّ على هذا الخلاف شمرة ظاهرة، فسواءً قلنا: إنَّ الإيمان مطابق للتصديق، أو إنَّه غير مطابق لمعنىَه؛ فإنَّ الشَّارعَ نقل الإيمانَ من المعنى اللُّغوِيِّ إلى المعنى الشرعيِّ وزاد فيه أموراً، وكلفنا بالعمل

(١) «الإيمان» لابن تيمية باختصار (ص: ٢٧٥ - ٢٧٧).

بالإيمان بمعنى الشرعي، ولم يتعدنا بمعنى اللغوي، كما فعل في اسم الصلاة، والزكاة، والصوم، وغير ذلك من الأسماء الشرعية التي نقلها الشارع عن معناها الأصلي، والله الموفق.

الإيمان شرعاً:

مذهب أهل السنة والجماعة في الإيمان أنه اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان - يعني الجوارح.

قال الشافعى في «الأم»: «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركتنا أنَّ الإيمان: قول، وعمل، ونية. لا يجزئ واحدٌ من الثلاثة عن الآخر»^(١).

وقال البخاري: «لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأوصاف، فما رأيت أحداً منهم يختلف في أنَّ الإيمان:

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (٨٨٦/٥).

قولٌ وعملٌ، يزيد وينقصُ»^(١).

وقال البغوي: «اتفقت الصحابةُ والتَّابُعونَ فمِنْ بعدهم مِنْ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ مِنَ الْإِيمَانِ... وَقَالُوا: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ، وَعَمَلٌ، وَعَقِيْدَةٌ»^(٢).

وقال ابن عبد البر: «أجمع أهل الفقه والحديث على أنَّ الإيمان قولٌ، وعملٌ، ولا عمل إلا بنية»^(٣).

وقال أحمد بن حنبل: «الإيمان قول وعمل ونية»^(٤).

وقال أيضاً: «الإيمان لا يكون إلا بعمل»^(٥).

وقال الوليد بن مسلم: «سمعتُ الأوزاعي ومالكَ وسعيد

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (٨٨٦/٥).

(٢) «شرح السنة» (١/٣٨).

(٣) «التمهيد» (٩/٢٣٨).

(٤) «المسائل والرسائل» (١/٦٣).

(٥) «السنة» للخلال (٢/٥٦٦).

ابن عبد العزيز - رحمهم الله - ينكرون قول من يقول: إنَّ الإيمانَ إقرارٌ بلا عملٍ، ويقولون: لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان^(١).

وقال ابن تيمية: «ومن أصول أهل السنة: أنَّ الدِّين والإيمان قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح»^(٢).

﴿ وقد دلت النُّصوص الشرعية على اعتبار هذه الأمور ثلاثة: ﴾

١- فـمـنـ الـأـدـلـةـ عـلـىـ أـنـ الإـيمـانـ تـصـدـيقـ الـقـلـبـ: قـولـهـ تعالىـ: ﴿يَتَأْيَهَا الرَّسُولُ لَا يَخْرُنَكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفَّارِ مِنَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِيمَانًا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة: الآية ٤١]، وـقـولـهـ تعالىـ: ﴿كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ إِيمَانًا﴾

(١) ذكره ابن جرير في عقيدته، انظر: «المجموعة العلمية» (ص: ١٠).

(٢) «شرح العقيدة الواسطية» (ص: ١٦١).

[المجادلة: الآية ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكَرَهَ وَقَبَّلَهُ
مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ﴾ [التحل: الآية ١٠٦]، وقوله ﷺ: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلُ
الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجـرات: الآية ١٤]. وغير ذلك من الأدلة
الصريحة على أن إيمان القلب شرط في صحة الإيمان، لا
يصح بدونه.

وإيمان القلب ليس مجرد العلم والمعرفة والتصديق
بالله ﷺ وخبر الرسول ﷺ، بل لا بد مع ذلك من أمرٍ
آخر وهو عمل القلب الذي يتضمن الحب والانقياد
والقبول.

قال ابن تيمية: «إنَّ الإيمان وإن كان يتضمن التَّصْدِيقِ
فليست هو مجرد التَّصْدِيقِ، وإنما هو الإقرار والطمأنينة،
وذلك لأنَّ التَّصْدِيقَ إنما يعرض للخبرِ فقط، فأما الأمرُ
فليس فيه تصدِيقٌ من حيث هو أمرٌ، وكلام الله خبرٌ
وأمرٌ، فالخبرُ يستوجب تصدِيقاً للخبرِ، والأمرُ يستوجب
الانقياد له والاستسلام، وهو عمل في القلب جماعه

الخضوع والانقياد للأمر، وإن لم يفعل المأمور به، فإذا قوبل الخبر بالتصديق والأمر بالانقياد فقد حصل أصل الإيمان في القلب، وهو الطمأنينة والإقرار؛ فإن اشتقاء من الأمان الذي هو القرار والطمأنينة، وذلك إنما يحصل إذا استقرَّ في القلب التصديق والانقياد»^(١).

والمقصود أنه لا يكفي قول القلب «التصديق»، بل لا بدَّ أيضًا من عمل القلب.

٢- ومن الأدلة على أنَّ الإيمان إقرار باللسان: قوله

تعالى: ﴿وَقُولُوا إِنَّا آمَنَّا بِإِلَهِكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْتُمْ﴾ [البقرة: الآية ١٣٦]، وقوله تعالى: ﴿وَقُولُوا إِنَّا آمَنَّا بِالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ﴾ [العنكبوت: الآية ٤٦]، وقوله عَجَلَ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بِاسْنَانَنَا قَالُوا إِنَّا آمَنَّا بِإِلَهِكُمْ وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾ ﴿فَلَمَّا يَكُنْ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بِاسْنَانَنَا﴾ [غافر: ٨٤، ٨٥]. وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال:

(١) «الصارم المسلول» (ص: ٥١٩).

«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا». متفقٌ عليه^(١).

وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن النطق بالشهادتين شرط لصحة الإيمان، قال ابن تيمية: «وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر»^(٢).

وقال أيضًا: «إِنَّ الَّذِي عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِإِيمَانٍ بِلِسَانِهِ مِنْ غَيْرِ عذرٍ لَمْ يَنْفَعْهُ مَا فِي قَلْبِهِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، وَأَنَّ الْقَوْلَ مِنَ الْقَادِرِ عَلَيْهِ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ إِيمَانِهِ»^(٣).

وليس المقصود في شرط صحة الإيمان مجرد التلفظ بالشهادتين، بل لا بدّ لمن قالها أن يعقل معناها، ويأتي بشروطها: من يقينٍ، وصدقٍ، وإخلاصٍ، وإذعانٍ، وقبولٍ.

(١) البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

(٢) «الإيمان» (٢٨٧).

(٣) «الصارم المسلول» (٥٢٥).

قال ابن تيمية: «وتواترت النصوص بأنه يحرم على النار من قال: لا إله إلا الله، ومن شهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله، لكن جاءت مقيدةً بالقيود الشَّفَال»^(١).

٣- ومن الأدلة على أنَّ الإيمان عمل بالجوارح: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُم﴾ [آل عمران: الآية ١٤٣]. يعني: صلاتكم إلى بيت المقدس، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ أَيْمَانُهُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رِبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾٢﴿ الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾٣﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤ - ٢].

وفي «الصَّحَّاحَيْنِ» قولُ النَّبِيِّ ﷺ لِوَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ: «آمُرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، أَنْذِرُوكُمْ مَا إِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟»

(١) نَقَلاً عن «فتح المجيد» (ص: ٣٨).

فَالْأُولُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ الْمَصَانَ، وَأَنْ تُؤْدِوا الْخُمُسَ مِنَ الْمَغْنِمِ»^(١).

وفيهما أيضاً قول الرسول الله ﷺ: «الإيمان يضع وستون شعبة، فافصلها قوله: لا إله إلا الله، وأذناها إماتة الأذى عن الطريق، والحياة شعبة من الإيمان»^(٢)، وفي « صحيح مسلم » قول النبي ﷺ: «الطهور شطر الإيمان»^(٣).

وآخر الشيوخ قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يتنهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين يتنهبها وهو

(١) البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧) من حديث ابن عباس.

(٢) البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة.

(٣) مسلم (٢٢٣) من حديث أبي مالك الأشعري.

مؤمنٌ»^(١).

وما روی فی معناه من الأحادیث فی نفی الإيمان عمن ارتكب الكبائر وترك الواجبات ، کقوله ﷺ : «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ»^(٢).

وبين ابن رجب وجه الدلالة؛ فقال: «فلولا أن ترك هذه الكبائر من مسمى الإيمان لما انتفى اسم الإيمان عن مرتكب شيء منها؛ لأنَّ الاسم لا ينتفي إلا بانتفاء بعضِ أركانِ المسمى أو واجباتِه»^(٣).

(١) مسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» (١٣٥/٣)، وابن أبي شيبة في «الإيمان» (٧).

(٣) «جامع العلوم والحكم» (ص: ١٠٥)، **وقال أيضًا:** «وأما اسم الإسلام فلا ينتفي بانتفاء بعض واجباته، أو انتهاك بعض محرماته، وإنما ينفي بالإتيان مما ينافي بالكلية، ولا يعرف =

✿ تنبیهات:

الأول: مما سبق يتبيّن لنا أنَّ حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة يتكون من ثلاثة أركانٍ:

١ - اعتقاد القلب.

٢ - قول اللسان.

٣ - عمل الجوارح، يعني: جنس العمل لا أفراده وآحاده.

فكلُّ من هذه الأركان جزءٌ من ماهيَّة الإيمان، وهي متَّصلةٌ ببعضٍ ومتلازمةٌ، لا ينفك بعضها عن الآخرِ، ولا يصحُّ الإيمانُ إلا بمجموعها، وإذا تخلَّفَ أحدها

= في شيءٍ من السنة الصحيحة نفي الإسلام عن ترك شيئاً من واجباته، كما ينفي «الإيمان» عن ترك شيئاً من واجباته، وإن كان قد ورد إطلاق الكفر على فعل بعض المحرمات وإطلاق النفاق أيضاً.

انعدم الإيمان الشرعي .

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : «لا ينفع قول إلا بعمل ،
ولا عمل إلا بقول ، ولا قول وعمل إلا بنية ، ولا نية إلا
بموافقة السنة»^(١) .

وقال سعيد بن جير : «لا يقبل قول إلا بعمل ، ولا يقبل
عمل إلا بقول ، ولا يقبل قول وعمل إلا بنية ، ولا يقبل
قول وعمل ونية إلا بنية موافقة للسنة»^(٢) .

وقال سفيان الثوري : «ولا يجوز القول إلا بالعمل ، ولا
يجوز القول والعمل إلا بالنية ، ولا يجوز القول والعمل
والنية إلا بموافقة السنة»^(٣) .

وقال الشافعى : «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين

(١) «الإبانة لابن بطة» (٨٠٣ / ٢) .

(٢) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (٦٤ / ١) .

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (١٧١ / ١) .

من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل
ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر^(١).

وقال الأجربي: «باب القول بأنَّ الإيمان تصديق القلب،
وإقرار اللسان، وعمل الجوارح، ولا يكون مؤمناً إلا أنْ
يجتمع فيه هذه الخصال الثلاث»^(٢).

وقال أبو يعلى: «وأما حدُّ الإيمان في الشرع: فهو جميع
الطَّاعات الباطنة والظَّاهرة، والباطنةُ أعمال القلب، وهو
تصديق القلب، والظَّاهرة هي أفعال البدن والواجبات
والمندوبات»^(٣).

الثاني: تنوَّعت عبارات أئمَّة السنَّة في تعريف الإيمان،

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (٩٥٦/٥).

ومن صحبة الإيمان بلا عمل فقد خالف إجماع الصحابة.

(٢) «الشريعة» للاجربي (ص: ١١٩).

(٣) «مسائل الإيمان» (ص: ١٥١).

ومقصودهم واحدٌ، وهذا من باب اختلاف التنوعِ.

قال ابن تيمية: «ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان، فتارةً يقولون: هو قولٌ وعملٌ، وتارةً يقولون: هو قول وعمل ونية، وتارةً يقولون: قول وعمل ونية واتباع السنة، وتارةً يقولون: قول باللسان، واعتقاد القلب، وعمل بالجوارحِ.

وكل هذا صحيح، فإذا قالوا: قول وعمل؛ فإنما يدخل في القول قول القلب واللسان جميّعاً، وهذا هو المفهوم من لفظ «القول والكلام» ونحو ذلك إذا أطلق؛ فإنَّ القول المطلق والعمل المطلق في كلام السلف يتناولُ قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح، فقول باللسان بدون اعتقاد القلب هو قول المنافقين، وهذا لا يسمى قولًا إلا بالتفصيده، كقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ إِلَيْسَ بِهِمْ مَا قَوْلُهُمْ﴾ [الثغر: الآية ١١]، وكذلك عمل الجوارح بدون أعمال القلوب هي من أعمال المنافقين

التي لا يتقبلها الله . فقول السَّلْف يتضمن القول والعمل
الباطن والظاهر .

ومن أراد الاعتقاد رأى أن لفظ «القول» لا يُفهم منه
إلا القولُ الظاهر، أو خاف ذلك؛ فزاد الاعتقاد بالقلب .
ومن قال: قولٌ وعملٌ ونية قال: القول يتناول الاعتقاد
وقول اللسان، وأما العمل فقد لا يُفهم منه النية؛ فزاد
ذلك . ومن زاد: اتباع السنة؛ فلأنَّ ذلك كله لا يكون
محبوبًا لله إلا باتِّباع السنة .

وأولئك لم يريدوا كُلَّ قولٍ وعملٍ، إنما أرادوا ما
كان مشروعًا من الأقوال والأعمال، ولكن كان مقصودهم
الرد على المرجئة الذين جعلوه قولاً فقط؛ فقالوا: بل هو
قول وعمل، والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم،
كما سُئل سهُل بن عبد الله التَّستري عن الإيمان ما هو؟
فقال: قولٌ، وعملٌ، ونيةٌ، وسنةٌ؛ لأنَّ الإيمان إذا كان
قولاً بلا عمل فهو كفرٌ، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو

نفاقٌ، وإذا كان قوله عملاً ونية بلا سنة فهو بدعة»^(١).

الثالث: أنَّ الإيمان على مراتب، فأعمال القلوب أكبر من أعمال الجوارح، وذلك لأنَّ اعتقاد القلب أصلٌ للإيمان.

قال ابن تيمية: «إنَّ الإيمان أصله الإيمان الذي في القلب، ولا بدَّ فيه من شيئين : قول القلب وعمله»^(٢).

ويوضح ابن القيم أهمية أعمال القلوب فيقول: «أعمال القلوب هي الأصل المراد المقصود، وأعمال الجوارح تتبع ومكملة ومتتممة، وأن النية بمنزلة الروح، والعمل بمنزلة الجسد للأعضاء، الذي إذا فارق الروح فموات، وكذلك العمل إذا لم تصحبه النية فحركة عابث، فمعرفةُ أحكام القلوب أهم من معرفة أحكام الجوارح؛ فهي

(١) «الإيمان» (ص: ١١٢)، و«مجموع الفتاوى» (٧/١٧١) بتصرف.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧/١٨٦) بتصرف.

أصلها، وأحكام الجوارح متفرعةٌ عليها»^(١).

وبهذا يتبيّن لنا مقصودُ بعض متأخري السَّلْفِ حينما قال: إِنَّ لِلإِيمَانِ أَصْلًا وَفَرْعَاعًا.

قال المروزي: «إِلَّا أَنَّ لَهُ أَصْلًا وَفَرْعَاعًا، فَأَصْلُهُ الْإِقْرَارُ
بِالْقَلْبِ عَنِ الْمَعْرِفَةِ، وَهُوَ الْخَضُوعُ لِلَّهِ بِالْعِبُودِيَّةِ، وَالْخَضُوعُ
لِهِ بِالرَّبُوبِيَّةِ، وَكَذَلِكَ خَضُوعُ اللِّسَانِ بِالْإِقْرَارِ بِالْإِلَهِيَّةِ
بِالْإِخْلَاصِ لِهِ مِنَ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، أَنَّهُ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ
لِهِ، ثُمَّ فَرُوعُ هَذِينَ الْخَضُوعَ لِهِ بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ كُلُّهَا»^(٢).

وقال ابن منده: «وقال أهل الجماعة: الإيمان هو
الطَّاعَاتُ كُلُّها بِالْقَلْبِ، وَاللِّسَانِ، وَالْجَوَارِحِ، غَيْرُ أَنَّ لَهُ
أَصْلًا وَفَرْعَاعًا»^(٣).

(١) «بدائع الفوائد» (٣/٢٢٤).

(٢) «تعظيم قدر الصلاة» (٢/٧٠١).

(٣) «الإيمان» لابن منده (١/٣٣١).

فمقصودهم بيان أهمية أعمال القلوب والتأكيد عليها، وأنَّ أعمال الجوارح ناشئة عنها، وأنَّ أعمال الجوارح إذا خلت من عمل القلب لم تتفع صاحبها.

قال ابن القيم: «ومن تأمل الشريعة في مصادرها ومواردها علم ارتباط أعمال الجوارح بأعمال القلوب، وأنها لا تنفع بدونها، وأنَّ أعمال القلوب أفرض على العبد من أعمال الجوارح، وعبودية القلب أعظم من عبودية الجوارح وأكثر وأدوم؛ فهي واجبة في كل وقت»^(١).

وكذلك فيه تقريرُ أنَّ الإيمان مبتدئه يكون بإقرار اللسان، واعتقاد القلب، ثم يتبعه بعد ذلك القيام بالفرائض واجتناب الحدود؛ فيطلب من العبد عند الدخول في دين الإسلام الإقرار بالشهادتين مع خضوع القلب وإخلاصه، ثم يؤمر بشرائع الدين.

(١) «بدائع الفوائد» (٣/٢٣٠).

ومع ذلك فإنَّ عمل البدن ملازمٌ لعمل القلب لا ينفك عنه، ولا يختلف عنه أبداً.

يقول ابن تيمية موضحاً هذا المعنى: «ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلَّف البدن عما يريده القلب؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «أَلَا وَإِنْ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ صَالَحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ، أَلَا وَهِيَ الْقُلُبُ»... فإذا كان القلب صالحًا بما فيه من الإيمان علمًا وعملاً قليلاً؛ لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهري، والعمل بالإيمان المطلق، كما قال أهل الحديث: قولٌ وعملٌ، قول باطنٌ وظاهر، وعمل باطن وظاهر. والظاهر تابع للباطن، لازمٌ له، متى صلح الباطن صلح الظاهر، وإذا فسد فسد»^(١).

(١) «الإيمان» (ص: ١٧٦).

وفي هذا دلالة على أن المروзи وابن منده لم يقصدوا أبداً عدم اعتبار جنس العمل من ماهية الإيمان، وأن العمل خارج عن مسمى الإيمان وحقيقة الشرعية، وأن جنس العمل شرط في كمال الإيمان، وإنما أرادوا بيان منزلة عمل القلب والتأكيد عليه.

ويتقرر ذلك بالوجوه الآتية:

أولاً: أن القول بأن عمل الجوارح ليس شرطاً في صحة الإيمان هو عين مذهب المرجئة الذي ذمه السلف وأنكره كما سيأتي بيانه.

ثانياً: لم يتنازع أهل السنة والمرجئة في أهمية عمل الجوارح، بل اتفقا على أن العبد مطالب بامتثال الأوامر والتواهي الشرعية من فعل وترك، واتفقا أيضاً على أن تارك ذلك داخل في نصوص الوعيد، وإنما تنازعوا هل العمل داخل في حد الإيمان وشرط في صحته أم لا؟

قال ابن تيمية: «فإن المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعى إلى فعل الطاعة ويقتضي ذلك، والطاعة من ثمراته ونتائجها، لكنها تنازع هل يستلزم الطاعة؟»^(١).

ثالثاً: المعروف عن المروزي وابن منه أنهما يوافقان أئمَّة السَّلف في دخول العمل في ماهية الإيمان، وكلامهما ومنهجُ استدلالهما صريحان في ذلك، وهذا يفسر مقصودهما ومرادهما في هذا الإطلاق.

قال المروзи: «فلم جعلت المرجئة الشهادة إيماناً ولم يجعل ما جعله النَّبِيُّ ﷺ من الإسلام إيماناً؟ وكيف جعلت بعض ما سَمَّاه النَّبِيُّ ﷺ إسلاماً إيماناً، ولم يجعله كله جميعه إيماناً وتبدأ بأصله وتتبعه بفروعه وتجعله كله إيماناً؟»^(٢).

(١) «الإيمان» (ص: ٤٧).

(٢) «تعظيم قدر الصلاة» (٢/٧٠٢).

وقال أيضًا: « وإنما خالفتنا المرجئة بأنهم زعموا أنَّ
الإيمان اسم للتصديق بالقلب واللسان »^(١).

ولذلك لم يذكر أحدٌ ممن صنف في مسائل الإيمان
على طريقة السلف مخالفَة المروزِي وابن منده لمذهب
أهل الحديث، بل عدم العلماء فيمن سلك سبيلَهم،
كما صنع ذلك ابن تيمية وغيره^(٢).

(١) « تعظيم قدر الصلاة » (٨٠٧/٢).

(٢) في كتابه « الإيمان »، ومع ذلك لم يكن محمد بن نصر
المروزِي راسخاً في هذا الباب بمنزلة من سبقه من الأئمة:
كمالك، والثوري، والشافعي، والأوزاعي، والليث،
وابن المبارك، وأحمد، وغيرهم، بل أخذ عليه أخطاء.

قال ابن منده: « صرَحَ محمد بن نصر في كتاب « الإيمان » بأنَّ
الإيمان مخلوق، وأنَّ الإقرار والشهادة وقراءة القرآن بلفظه
مخلوق، ثم قال: وهجره على ذلك علماء وقتَه، وخالقه أئمَّة
خراسان والعراق ». =

ولو كان المروزي وابن منه يخرجان العمل من حقيقة الإيمان، ويقتصران صحة الإيمان على عمل القلب واللسان؛ لما امتنع أئمة السلف عن الرد عليهم، وبيان مخالفتهم لمذهب السلف؛ نصحا للأمة، ولم يفهم أحد من أهل العلم ممن جاء بعدهما أنهما لا يشترطان العمل

= وانتقد ابن تيمية محمد بن نصر المروزي في مسألة مسمى الإسلام

والإيمان فقال: «ومقصوده أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر، وهذا لا يعرف عن أحد من السلف، وإن قيل: هما متلازمان؛ فالمتلازمان لا يجب أن يكون مسمى هذا هو مسمى هذا، وهو لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا أئمة الإسلام المشهورين أنه قال: مسمى الإسلام هو مسمى الإيمان كما نصره، بل ولا عرفت أن أحداً قال ذلك من السلف...». «الإيمان» (ص: ٣٤٩).

وهذا يبين أنه كان متوسعاً في إطلاق ألفاظ في هذا الباب لم يكن له سلف فيها.

في صحة الإيمان، ومن فهم هذا من المعاصرين فقد أخطأ ووهم وزلت قدمه.

رابعاً: لو فرضَ أنْ هناك ثمة إشكالٍ في كلام بعض السَّلَفِ؛ فالواجب حينئذٍ على طالب الحق أن يعرض هذا الإشكال على سائر كلام السَّلَفِ، ويردُّ المتشابه إلى المحكم، والمجمل إلى المفسَّرِ، ويحمله ويخرجه على هذا، ويتأول لصاحبِه إنْ أمكنه ذلك، ويسلك الجادَّة، وإلا يمكِّنه أمسك عن القول به وقال: لم أعرف وجهه، ونصر قول العَامَّة، كما صنع أهل العلم في قول ابن عباس رضي الله عنهما في توبة القاتل، وقول مالك في نقصان الإيمان، وقول البخاري في مسألة «اللفظ»، ونحو ذلك. فإنَّ الحجة في باب الاعتقاد - لا سيما في مسائل الإيمان - فيما يتفق عليه أئمَّة السَّلَفِ بمجموعهم، ويتوافقوا عليه، لا فيما ينفردُ به أحدُهم.

وهذا المسلك ظاهرٌ في تصرف المحققين من أهل

العلم كابن عبد البر، وابن تيمية، وابن رجب، وغيرهم. أما أن يتمسك المرء بأثر أو ثررين يلوح فيهما إشكال، ويستند عليهما ويعرض عن جادة السلف فهذا علام على سوء الفهم أو سوء القصد.

خامسًا: لا يعرف عن أحد من متقدمي السلف تقسيم الإيمان إلى أصل وفرع، ولا أطلق ذلك فيما أعرف أحدُ من أئمة السنة، بل توأطوا على تفسير الإيمان بالأركان الثلاثة، آخذين بما دلت عليه النصوص الشرعية، متمسكين بالسنة، ومخالفين لأقوال أهل البدع، وإنما اشتهر هذا القول عن المروزي، ثم تبعه على ذلك ابن منه، وتعبير السلف أدق وأسلم، والحججة في فهم النصوص كلام الصحابة، وقد كان السلف يتوقون في باب الاعتقاد إطلاق الكلام المجمل الذي فيه اشتباه، ويعنون إحداث أقوال؛ لما يترتب على ذلك من سوء الفهم، وظهور البدع والانحراف عن السنة، وكانوا حريصين

على اتباع من تقدمهم من الأئمة؛ لرسوخ مذهبهم.

فالسلامة كُلُّ السلامة في اتباع كلام أئمة السنة، والإعراض

عن كُلِّ قول يخالف مذهبهم، ولا يتبع العالم في زلته كما هو مقرر في منهج السلف، وهذا فيمن كان في طبقتهم؛ فكيف لو كان متاخرًا عنهم كالمرزوقي وطبقته؟! فكيف لو كان بينه وبينهم قرون في زماننا هذا؟! فلا شك أن اتباع قول المعاصر وتقديمه على فهم السلف خلل كبير في المنهج، وجرأة وتطاول في الكلام في المسائل الكبار.



فصل في زيارة

الإيمان ونقاشه عن أهل السنة

مذهب أهل السنة والجماعة أنَّ الإيمان يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي، وقد دلَّ على ذلك الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّرِكينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزَدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: الآية ٤]، وقال تعالى: ﴿وَيَزَدَادُ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: الآية ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيتَ عَلَيْهِمْ أَيْمَانُكُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: الآية ٢]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتَ سُورَةً فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَامَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبِشُونَ﴾ [التوبه: ١٢٤].

وفي «الصَّحِيحَيْنِ» قول النبي ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَرْثَ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ

النَّارَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَرْزُنْ بُرَّةٌ مِّنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَرْزُنْ ذَرَّةٌ مِّنْ خَيْرٍ»^(١). وفي رواية: «مِنْ إِيمَانٍ» مَكَانٌ «مِنْ خَيْرٍ». وقد وصف النَّبِيُّ ﷺ النساء بنقصان العقل والدين^(٢).

وأخرج الشِّيخان قول النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالدِّهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٣).

والمراد نفي الكمال، ونظائره كثيرة في السنة.

وفي «صحيح مسلم» قول النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ

(١) البخاري (٤٤)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس.

(٢) أخرجه مسلم (٥٩) من حديث ابن عمر، والبخاري (٣٠٤)، ومسلم (٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري، ومسلم (٨٠) من حديث أبي هريرة.

(٣) البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) من حديث أنس.

فِي قُلْبِهِ، وَذَلِكَ أَصْعَفُ الْإِيمَانِ^(١).

وَكَلَامُ الصَّحَابَةِ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرٌ:

قَالَ أَبُو الدَّرَدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ فَقَهَ الْعَبْدُ أَنْ يَتَعَاهِدَ إِيمَانَهُ وَمَا نَقْصَهُ مِنْهُ، وَمَنْ فَقَهَ الْعَبْدُ أَنْ يَعْلَمَ أَيْزِدَادَ هُوَ أَوْ يَنْقُصُ؟».

وَكَانَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْمُوا نَزَدَدُ إِيمَانًا؛ فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى».

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ زِدْنَا إِيمَانًا، وَيَقِينًا، وَفَقْهًا».

وَكَانَ مَعَاذُ بْنُ جَبَلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لِرَجُلٍ: «اجْلِسْ بِنَا نَوْمًا مِنْ سَاعَةً».

وَقَالَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ثَلَاثَ مَنْ كَنْ فِيهِ فَقَد

^(١) مسلم (٤١) من حديث أبي سعيد الخدري.

استكمل الإيمان: إنصاف من نفسه، والإإنفاق من إقتار،
وبذل السلام للعالم».

وقال ابن تيمية: «ولهذا كان أهل السنة والحديث على أنه يتفاصل، وجمهورهم يقولون: يزيد وينقصُّ، ومنهم من يقول: يزيد، ولا يقول: ينقص، كما روى عن مالك في إحدى الروايتين، ومنهم من يقول: يتفاصل، كعبد الله بن المبارك، وقد ثبت لفظُ «الزيادة والنقصان» فيه عن الصحابة، ولم يعرف فيه مخالف عن الصحابة»^(١).

(١) «الإيمان» (ص: ٢١٠). وقد اختلفت الرواية عن الإمام مالك في النقصان، **قال ابن عبد البر:** «وقد روى ابن القاسم عن مالك أن الإيمان يزيد، ووقف في نقصانه، وروى عنه عبد الرزاق، ومعمر بن عيسى، وابن نافع، وابن وهب: أنه يزيد وينقص، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية. وعلى هذا مذهب الجماعة من أهل الحديث، والحمد لله». «التمهيد» .(٢٥٢/٩)

وقد بين الإمام أحمد كيفية زيادة الإيمان ونقصانه فقال:
 «الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، إذا عملت الخير
 زاد، وإذا ضيغت نقص»^(١).

فإلا كثاًرُ من عمل القلب بالتفكير، وعمل اللسان بالذكر،
 وعمل الجوارح بالنواقل؛ يكون سبباً مباشراً في زيادة
 الإيمان، والتقصير والغفلة عن ذلك ينقص الإيمان.

والإيمان يتفاوت كثيراً بحسب اختلاف الأشخاص
 والأحوال، قال أحمد: «يزيد حتى يبلغ أعلى السموات
 السبع، وينقص حتى يصير إلى أسفل السافلين السبع»^(٢).

وقد يضعف الإيمان حتى يزول بالكلية كما قال
إسحاق بن راهويه: «الإيمان يزيد وينقص حتى لا يبقى
 منه شيء»^(٣).

(١) «السنة» للخلال (٦٨٠ / ٢).

(٢) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (١٥٩ / ١).

(٣) «السنة» للخلال (٦٨٠ / ٢).

ويكون ذلك بالإعراض كليًّا عن امتناع الشرع، أو بال الوقوع في نواقض الإيمان.



فصل في حقيقة

الإيمان عند أهل البدعة المخالفين للسنة

وقع الاختلاف في باب الإيمان بين أهل السنة والجماعة وغيرهم من أهل البدع؛ بناءً على اختلافهم في التقييد والتَّأصِيل، وقد ذكر ابن تيمية أنَّ الأصل الذي نشأ بسببه النزاع في الإيمان التزام بعضهم بمسائلتين:

إحدهما: أنَّ الإيمان كُلُّ لا يتجزَّأ، إذا زال جزء منه زال باقيه.

الثانية: أنَّه لا يجتمع عند الإنسان طاعةٌ ومعصيةٌ، وإيمانٌ وكفرٌ، وإسلامٌ ونفاقٌ، بل إذا وجد أحدهما انتفى الآخر. فلما استقرَّت هذه القواعد عندهم، وخالفتهم فيها أهل السنة؛ صارت الأقوال في الإيمان ثلاثةً:

القول الأول: قول الوعيدية - الخوارج والمعتزلة - حيث قالوا: ثبت بالأدلة أنَّ الأعمال من الإيمان، ومن ثمَّ فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان، **والقاعدة:** أنَّ الإيمان إذا زال بعده زال باقيه، ولا يكون في العبد إيمان ونفاق، ومن ثمَّ لم يقولوا بجواز تبعيض الإيمان، لا في الاسم ولا في الحكم؛ فرفعوا عن صاحب الكبيرة الإيمان بالكلية «وهذا في الاسم» وأوجبو له الخلود في النار «وهذا في الحكم».

القول الثاني: قول المرجئة - الجهمية، ومرجئة الفقهاء - حيث قالوا: قد علمنا يقيناً أنَّ أهل الذنب من أهل القبلة لا يخلدون في النار، بل يخرجون منها كما تواترت بذلك السنة، كما أنَّ الإجماع حاصل على أنهم ليسوا كفاراً مرتدین.

قالوا: فلو أدخلنا الأعمال في مسمى الإيمان، والقاعدة أنَّ الإيمان كُلُّ لا يتجزأ، إذا ذهب بعضه ذهب باقيه؟

لوجب إذا فعل المؤمن ذنباً وزال بعض إيمانه أن يزول كلّه؛ فيخلد في النار، وهذا خلاف ما تواتر في النصوص؛ فلذلك أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان؛ لثلا يؤدي ترك بعضها إلى زوال الإيمان بالكلية والخلود في النار؛ وهذا مخالف للنصوص.

فهؤلاء المرجئة نازعوا في الاسم لا في الحكم، فقالوا في الحكم: يجوز أن يكون صاحب الكبيرة مثاباً معاقباً محموداً مذموماً، هذا حكمه في الآخرة، أما في الدنيا فمنعوا التبعيض في الإيمان وقالوا: لا يجوز أن يكون معه بعض الإيمان دون بعضٍ.

القول الثالث: قول أهل السنة؛ حيث قالوا بجواز التبعيض في الاسم والحكم؛ فيكون مع الرجل بعض الإيمان لا كله، ويثبت له من حكم أهل الإيمان وثوابهم بحسب ما معه، كما يثبت له من العقاب بحسب ما عليه، **وقالوا:** إنه يجتمع عند الإنسان طاعةً ومعصيةً، وإيمان وكفرٌ

أصغرُ، وإسلام ونفاقٌ عمليٌّ، كما تجتمع له الولايةُ والعداوةُ بحسب ما معه من الطاعات والمعاصي، فهو في الدنيا إذا فعل كبيرةً مؤمن ناقص الإيمان، وفي الآخرة تحت المشيئة: إن شاء الله عَذْبهُ، وإن شاء غفر له، مع أنه لا بدَّ من الوعيد المجمل لأهل الكبائر؛ فيدخل بعضهم النار لكن لا يخلدون فيها^(١).

❖ ويمكن تلخيص مذاهب المخالفين في الإيمان على النحو التالي:

الأول: المعزلة والخوارج: ومذهبهم أنَّ الإيمان قول وعمل واعتقاد، لكنهم يخلدون صاحب الكبيرة في النار.

الثاني: الجهمية: ومذهبهم أنَّ الإيمان هو المعرفة فقط، ولا يدخل في مسماه عمل القلب واللسان والجوارح.

(١) ينظر: «الإيمان» (ص: ٢٠٩، ٣٧٦)، و«مجموع الفتاوى» (٧/٥٢٠ - ٥١٠).

الثالث: الكرامية: أنَّ الإيمان قول باللسان فقط، وهذا في الدنيا.

الرابع: الماتريدية: وذهبهم أنَّ الإيمان هو التصديق، وأما قول اللسان فهو دليلٌ عليه وليس داخلاً فيه، وكذلك العمل.

الخامس: مرحلة الفقهاء: وذهبهم أنَّ الإيمان قولٌ واعتقادٌ، وأما الأعمال فغير داخلة فيه.

السادس: الكلابية والأشعراة: ولهم في الإيمان قولان:

القول الأول: أنه اعتقاد وقول وعمل. وهذا قول أبي علي الثقفي والقلانسي، وإليه مال ابن مجاهد، وهو أحد قوله أبي الحسن الأشعري، ذكره في «المقالات» ضمن مقالة أصحاب الحديث وأهل السنة وأقرَّه^(١).


القول الثاني: قول أبي الحسن الأشعري، ذكره في

(١) «مقالات إسلاميين واختلاف المسلمين» (ص: ٢٩٣).

«الموجز»، ووافقه عليه جمهورُ الأشاعرة كالباقلاني، والجوينيّ، وغيرهما، وهو أنَّ الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته، وتارةً يقولون: هو المعرفة، كمذهب جهم، وهو الذي استقرَّ عليه المذهب في طوره الأخير. وبذلك يلتقي المذهب الماتريديُّ بالمذهب الأشعريُّ في هذه المسألة؛ حيث جعلوا الإيمان مجرد التصديق^(١).



(١) وهو مذهب عامة الأحناف اليوم؛ حيث التزموا مذهب أبي منصور الماتريدي في باب الاعتقاد وتركوا ما عليه مرجئة الفقهاء، وأبو منصور الماتريدي من أشهر متكلمي الأحناف.



فصل في حقيقة الإيمان عن الوعيية^(١)

حقيقة الإيمان:

يتفق المعتزلة والخوارج على أنَّ الإيمان الشرعيَّ يشمل جميع الواجبات من الأقوال والأفعال.

قال القاضي عبد الجبار المعتزلي: «وجملة ذلك: أنَّ الإيمان عند أبي عليٍّ وأبي هاشم عبارةٌ عن أداء الطاعات، الفرائض دون التوافل، واجتناب الموبقات، وعند أبي الهذيل

(١) هذا الاصطلاح يطلق على كل من غلَب جانب الخوف والوعيد على جانب الرجاء والوعد، وذلك بتكثير صاحب الكبيرة، ويمثل هذا المذهب: الخوارج، والمعتزلة، والزيدية، والرافضة.

عبارة عن أداء الطاعات الفرائض منها والنواقل، واجتناب المقبحات، وهو الصحيح من المذهب»^(١).

وقال عبد الله بن حميد السالمي الإباضي: «اعلم أنَّ للإيمان والإسلام في الشَّرع استعمالاً غير الاستعمال اللغويِّ، وذلك أنَّ الشرع نقلهما عن معناهما اللغوي فاستعملهما مترادفين في مطلق الواجب، كان ذلك الواجب تصديقاً باللُّسان فقط، أو تصديقاً بالجناز مع قول اللُّسان، أو كان معهما عمل لازم إتيانه، فمن أَدَى جميع ما وجب عليه كان مؤمناً مسلماً عندنا، ومن أَخْلَى بشيء من الواجبات

(١) «مشارق أنوار العقول» (٢/١٩٧). والإباضية يطلقون على مرتكب الكبيرة في الدنيا كافراً كفر نعمة أو كفر نفاق لا كفر ملة، ويخلدونه في النار يوم القيمة، وينكرون الشفاعة في أهل الكبائر، فهم يتفقون مع سائر الخوارج في تخليد العصاة في جهنم.

لا يسمى مؤمناً مسلماً عندنا، بل يخص باسم المنافق والفاشق والعاصي والكافر ونحو ذلك»^(١).

الخلاصة من مذهبهم:

أولاً: أنهم يوافقون أهل السنة في إطلاق الإيمان ودخول العمل في مسمّاه.

ثانياً: يخالفون أهل السنة في حقيقة العمل، فيرون دخول آحاد العمل وأفراده في مسمى الإيمان، وأنه كُلّ لا يتبعُضُ، فإذا أخلَّ بشيءٍ من الواجبات أو ارتكبَ شيئاً من الكبائر ذهبَ كُلُّ الإيمان، أما أهل السنة فيعتبرون جنس العمل، ولا يُكفرون من فعل شيئاً من الكبائر بناءً على قاعدهم في تبعيض الإيمان في الاسم والحكم.

(١) «شرح الأصول الخمسة» (ص: ٧٠٧).

قولهم في الزيادة والنقصان:

قولهم في الزيادة والنقصان فرع عن قولهم في الإيمان، فلما قالوا: إنَّ جمِيع الطاعات داخلةٌ في الإيمان؛ ظنوا أنَّ القول بالنقص يلزم منه ذهاب جميع الإيمان؛ فنفوا نقص الإيمان، وأجازوا زيادته من جانب اختلاف الناس في وجوب التكاليف على بعضهم دون البعض الآخر.

قال القاضي عبد الجبار المعتزلي: «إنه يدلُّ على أنَّ الإيمان يزيد وينقص على ما نقولُه؛ لأنَّه إذا كان عبارةً عن هذه الأمور التي يختلف التبعد فيها على المكلَّفين؛ فيكون اللازم لبعضهم أكثر مما يلزم الغير؛ فتجب صحة الزيادة والنقصان، وإنما كان يمتنع ذلك لو كان الإيمان خصلةً واحدةً، وهو القول باللسان أو اعتقادات مخصوصة بالقلب»^(١).

(١) «مشارق أنوار العقول» (٢٠٥/٢).

وقال عبد الله بن حميد السالمي الإباضي: «الإيمان الشرعي لا ينقص لكن يزيد؛ لأنه عندنا هو نفس فعل الواجبات، فهبي تزيد على المكلف ولا تنقص، بمعنى أنها إذا وجبت لا يصح تنقيص شيء منها، لا بمعنى أنه إذا وجبت على العبد لا يرفع، فإن سمي رفع بعض الواجبات عن بعض المكلفين نقصاناً في الإيمان فلا ضير، فإنه خلاف لفظي، وقد صرخ حديث ذم النساء بذلك في قوله ﷺ: «نَاقَصَاتُ عَقْلٍ وَدِينٍ»، وبين نقصان الدين بترك الصلاة شطر دهرها بسبب الحيض»^(١).

والخلاصة من مذهبهم:

أولاً: أنهم ينفون نقص الإيمان بمعنى الإخلال بشيء من الواجبات، أو فعل الكبائر، ويحجزون ذلك بمعنى سقوط بعض التكاليف عن بعض المكلفين، وتفاوتهم


(١) «شرح الأصول الخمسة» (ص: ٧٠٧).

في ذلك .

ثانياً: يقولون بزيادة الإيمان ، ويحصرون ذلك بأمرٍ واحدٍ وهو زيادة التكاليف على بعض الناس ؛ إذاً فحقيقة مذهبهم تؤول إلى مذهب المرجئة المنكرين للزيادة والنقصان ، وذلك أنهم يجعلون الزيادة والنقصان في أمر خارج عن ذات الإيمان ؛ خلافاً لأهل السنة الذين يثبتون الزيادة والنقصان في ذات الإيمان^(١) .



(١) «متشابه القرآن» لعبد الجبار (٣١٢/١).



فصل في حقيقة الإيمان عن المرجئة^(١)

(١) المرجئة اشتقت من الإرجاء، وهو على معندين: التأخير أو إعطاء الرجاء، وكلاهما يصح إطلاقه على المرجئة، فهم يؤخرون الأعمال عن الإيمان، ويعملون في إثبات الوعد والرجاء. وهم اثنتا عشرة فرقة كما ذكر أبو الحسن الأشعري في «مقالات إسلاميين واختلاف المسلمين» (٢١٣ / ١). ومذهب الإرجاء أشد خطراً على هذه الأمة من مذهب الخوارج كما قال إبراهيم النخعي: «ل الفتنة المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة». وقال الأوزاعي: «كان يحيى وقتادة يقولان: ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على هذه الأمة من الأرجاء». وقال الزهري: «ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على أهله من الإرجاء». وقال سفيان الثوري: «تركت المرجئة الإسلام أرق من ثوب سابري».

❀ حقيقة الإيمان: ❀

يطلق الإرجاء على كل من أخرج العمل عن مسمى الإيمان، وكان الإمام أحمد يطلق الإرجاء على من أخرج العمل عن مسمى الإيمان، وعلى من قال: الإيمان لا يزيد ولا ينقص^(١).

❀ وقد جعلهم شيخ الإسلام ابن تيمية ثلاثة أصناف: ❀

الأول: القائلون بأنَّ الإيمان مجردُ ما في القلب، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب، وهم أكثر فرقِ المرجئة كما ذكر أبو الحسن الأشعريُّ أقوالهم في كتابه، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهنم ومن اتبعه.

الثاني: القائلون بأنَّ الإيمان مجردُ قول اللسان، وهذا

(١) انظر: «المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة» .(٧٧/١).

لا يُعرف لأحدٍ قبل الكَرَامَةِ.

الثالث: القائلون بأنَّ الإيمان تصديق القلب وقول اللسان، وهذا ما يعرف عن مرجئة الفقهاء^(١).

وإليك بيان مذهبهم على وجه التفصيل:



(١) «الإيمان» لابن تيمية (ص: ١٨٤) بتصرف يسير، وهذا باعتبار الإطلاق العام، أما الإطلاق الخاص فالمراد به مرجعة الفقهاء، وهذا هو الاستعمال المشهور عند السلف.

أولاً: حقيقة الإيمان عن الجهمية^(١)

أنَّ الإيمان مجرد المعرفة فقط، وأنه لا يزيد ولا ينقص، والناس فيه سواء، ويرون أنَّ من عرف ربِّه بقلبه ثم جحد بلسانه لم يكن كافراً بجحوده هذا؛ لأنَّ المعرفة لا تزول وتذهب بالجحود؛ فعلى مذهبهم أنَّ العبد إذا عرف ربَّه

(١) وهم أتباع الجهم بن صفوان السمرقندى أبو محرز، حامل لواء المعطلة، وكان يذهب إلى الجبر في باب القدر، ويحد الإيمان بالمعرفة بالله، وينكر رؤية الله وعلوه واستوائه فوق العرش، وينكر الأسماء والصفات، ويقول بخلق القرآن، وخلق الجنة والنار، أخذ مذهبه عن الجعد بن درهم، وورثت مذهبه المعطلة، وقتلها سلم بن أحوز أمير خراسان سنة ١٢٨ هـ.

وعرف أنه هو الخالق لهذا الكون، فهو في غاية من الإيمان، وهذا مبني على قاعدتهم المعروفة: «الإيمان هو المعرفة بالله، والكفر هو الجهل به»^(١).

فحقيقة مذهبهم: أنهم يخرجون عمل القلب وإقرار اللسان وعمل البدن من مسمى الإيمان، ويجعلون ماهيته في ركن واحد وهو المعرفة القلبية.

وقد شع السلف على هذا القول، وكفروا من يقول به، قال حمدان بن علي الوراق: «سألت أَحْمَدَ - وذُكرَ عَنْهُ الْمَرْجَةَ - فَقَلَّتْ لِهِ إِنْهُمْ يَقُولُونَ: إِذَا عَرَفَ الرَّجُلُ رَبَّهُ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ؟ فَقَالَ: الْمَرْجَةَ لَا تَقُولُ هَذَا، بَلِ الْجَهْمِيَّةُ تَقُولُ بِهَذَا، الْمَرْجَةَ تَقُولُ: حَتَّى يَتَكَلَّمَ بِلِسَانِهِ وَإِنْ لَمْ تَعْمَلْ جَوَارِحَهُ، وَالْجَهْمِيَّةُ تَقُولُ: إِذَا عَرَفَ بِقَلْبِهِ

(١) «مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين» (٣٢٨/١)، و«الممل والنحل» للشهرستاني (١١١/١).

وإن لم ت عمل جوارحه، وهذا كفر، إبليس قد عرف ربه فقال: ﴿رَبِّ إِنَّا أَعْوَيْنَا﴾ [الحجر: الآية ٣٩]. **قلت:** فالمرجنة لم كانوا يجتهدون وهذا قولهم؟ قال: البلاء^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقول جهنم في الإيمان قول خارج عن إجماع المسلمين قبله، بل السلف كفروا من يقول بقول جهنم في الإيمان»^(٢).

وقال: «بل قد كفرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ وَوَكِيعٌ وَغَيْرُهُمَا مِنْ قَالَ بِقَوْلِ جَهَنَّمِ فِي الإِيمَانِ الَّذِي نَصَرَهُ أَبُو الْحَسْنَ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ شَرًّا مِنْ قَوْلِ الْمَرْجَنَةِ».

وقال أيضًا: «وَمَنْ هُنَا يَظْهَرُ خَطَأً قَوْلَ جَهَنَّمَ بْنَ صَفْوَانَ وَمَنْ اتَّبَعَهُ؛ حَيْثُ ظَنُوا أَنَّ الإِيمَانَ مَجْرِدَ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ وَعِلْمِهِ، لَمْ يَجْعَلُوا أَعْمَالَ الْقَلْبِ مِنَ الإِيمَانِ، وَظَنُوا أَنَّهُ

(١) «السنة» للخلال (٥٧١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٤١/٧).

قد يكون الإنسان مؤمناً كامل الإيمان بقلبه وهو مع هذا
يسُبُّ اللهَ ورسوله^(١).

وقال ابن القيم في «نونيته» المشهورة مبيناً فسادَ هذِ
المذهب بلوازمه:

والناس في الإيمان شيء واحد

كالمشط عند تماثل الأسنان

فاسأل أبا جهلي وشيعته ومن

والآدمي عابدي الأوثان

وسل اليهود وكلّ أقلف مشركي

عبد المسيح مقبل الصلبان

واسأله ثمود وعاد بل سل قبلهم

أعداء نوح أمّة الطوفان

(١) «الإيمان» (ص: ١٧٨).

واسأل أبا الجن اللَّعين أتعرف الـ
 خلَّاق أم أصبحت ذا نكران
 وأسأل شرَّارَ الخلق أعني أمةً
 لوطية هم ناكحو الذُّكران
 وأسأل كذاك إمام كل معطل
 فرعون مع قارون مع هامان
 هل كان فيهم منكراً للخالق الـ
 رب العظيم مكوِّن الأكونان
 فليبشروا ما فيهم من كافرٍ
 هم عند جهنم كاملو الإيمان^(١)



(١) «الكافية الشافية للانصار للفرقة الناجية» (٣٣ / ١).

ثانياً: حقيقة

الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية^(١)

(١) **الأشاعرة** هم أتباع أبي الحسن الأشعري البغدادي، مؤسس المذهب، كان على منهج المعتزلة حتى بلغ الأربعين، ثم انشق عنهم متأثراً بمنهج الكلابية، وأسس مذهبًا متوسطاً بين منهج المعتزلة العقلي ومنهج أهل الحديث الأخرى، ثم مال إلى طريقة أهل الحديث متأثراً بحنابلة بغداد، ولا يصح رجوعه إلى مذهب السلف بالكامل، ومخالفه أتباعه لأصوله من غرائب التاريخ، توفي سنة: ٣٢٤.

الماتريدية هم أتباع أبي منصور الماتريدي السمرقندى الحنفي، من علماء الكلام، ومنهجه قريب من مذهب أبي الحسن الأشعري، وكان يعتمد على البراهين العقلية في إثبات العقائد ومناظرة الخصوم، ولم يكن له عناية بالأثار =

أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ مَجْرُودُ التَّصْدِيقِ فِي الْلُّغَةِ وَالشَّرِيعَةِ
جَمِيعًا، وَأَنَّ الْأَعْمَالَ مِنْ شَرَائِعِ الْإِيمَانِ لَا مِنْ مَاهِيَّتِهِ،
فَالْإِيجَاحُ: «اعْلَمْ أَنَّ الْإِيمَانَ فِي الْلُّغَةِ هُوَ التَّصْدِيقُ،
قَالَ تَعَالَى حَكَاهُ عَنْ إِخْرَاجِ يُوسُفَ: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ
لَّنَّ﴾ [يُوسُفُ: الْآيَةُ ١٧]، أَيْ: بِمَصْدَقٍ، وَقَالَ ﴿الْإِيمَانُ
أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَا لَأَنْتَ بِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ﴾. أَيْ: تَصْدِيقُ.

وأما في الشرع - وهو متعلق ما ذكرنا من الأحكام -
فهو عندها وعليه أكثر الأئمة كالقاضي والأستاذ: التَّصْدِيق
للرسول فيما علم مجئه به ضرورةً، تفصيلاً فيما عُلم
تفصيلاً، وإنماً فيما عُلم وإنماً^(١).

= النبوية، وتأثر بالجهمية في تأويل الصفات والإرجاء، توفي سنة: ٣٣٣.

(١) «المواقف» (ص: ٣٨٤)، وانظر: «تحفة المرید شرح جوهره التوحيد» (ص: ٦٢)، و«أصول الدين» للبغدادي (ص: ٢٦٦)، و«التمهيد» للباقلانی (ص: ٣٤٦).

ووافقهم الماتريدية على ذلك، وادعوا أنَّ قول اللسان ركنٌ زائد ليس بأسليٍّ، وإنما هو شرطٌ لإجراء الأحكام الدنيوية؛ حتى قالوا: «ومن صدق بقلبه ولم يُقِرَّ بلسانه فهو كافرٌ عندنا، وعند الله تعالى مؤمنٌ من أهل الجنة»^(١).

الخلاصة من مذهبهم:

أولاً: أنهم يقتصرن بالإيمان على ركنٍ واحدٍ وهو عمل القلب فقط، أما قول اللسان وعمل الجوارح فليسوا داخلين في حد الإيمان، ولا يشترطان لصحته.

ثانياً: أنَّ هناك فرقاً بين مذهب الأشاعرة ومذهب الجهمية، فالتصديقُ عند الأشاعرة والماتريدية يدخلُ فيه عمل القلب، كإيمان بالله، والملائكة، والكتب، والرسول، والرجاء، والخوف، ونحو ذلك من أعمال القلوب، بخلاف الجهمية الذين جعلوا الإيمان المعرفة بالله فقط، ولا يدخلُ فيه عمل

(١) «المسامة شرح المسایرة» للكمال بن أبي شريف (ص: ٣٦).

القلب^(١)، وإنْ كانَ مَذَهِبُهُمْ قرِيبًا من الجهمية.

وقد أنكر السلف هذا المذهب، وصرّحوا بمخالفته للسنة، وبوجه عام فردو السلف على من أخرج العمل عن مسمى الإيمان تسللهم، وبوجه خاص فقد صرّح الأئمة بدخول قول اللسان في حد الإيمان.

قال أبو ثور: «ليس بين أهل العلم خلاف في رجل لو قال: أشهد أن الله **独一** واحد، وأن ما جاءت به الرسول حق، وأقر بجميع الشرائع، ثم قال: ما عقد قلبي على شيء من هذا، ولا أصدق به، أنه ليس بمسلم، ولو قال: المسيح هو الله، وجحد أمر الإسلام قال: لم يعتقد قلبي

(١) هذا باعتبار المشهور عند متأخرتهم، وإلا فقد اضطرب بعض الأشاعرة في تعريف الإيمان، فتارة يقولون: هو المعرفة، كقول جهم. وتارة يقولون: هو التصديق. وتصرف ابن تيمية يقتضي أن منه جهم واحد.

على شيء من ذلك؛ أنه كافر بإظهار ذلك وليس بمؤمنٍ، فلما لم يكن بالإقرار إذا لم يكن معه التصديق مؤمناً، ولا بالتصديق إذا لم يكن معه الإقرار مؤمناً حتى يكون مصدقاً بقلبه مقرأً بسانده»^(١).

وقال ابن حزم: «من اعتقد الإيمان بقلبه ولم ينطق به لسانه دون تيقنه فهو كافر عند الله تعالى، وعند المسلمين»^(٢).

وقال ابن تيمية: «من لم يصدق بسانه مع القدرة لا يسمى في لغة القوم مؤمناً كما اتفق على ذلك سلف الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان»^(٣).

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (٨٤٩/٤).

(٢) «المحلى» (١/٥٠)، وقد أثني شيخ الإسلام على ابن حزم في مسائل القدر والإيمان خاصة كما في «مجموع الفتاوى» (١٨/٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٧/٣٣٧).

وقال أيضًا: «فمن صدق بقلبه ولم يتكلّم بلسانه فإنه لا يعلق به شيء في أحكام الإيمان، لا في الدُّنيا ولا في الآخرة»^(١).



(١) «مجموع الفتاوى» (١٤٠ / ٧).

ثالثاً: حقيقة الإيمان عن الكرامية^(١)

أنَّ الإيمان هو مجرَّد قول اللسان، وأنكروا أن تكون معرفة القلب أو عمل الجوارح من الإيمان، وزعموا أنَّ المنافقين مؤمنون في الدنيا، مخلدون في النار في الآخرة^(٢)، فنافعوا في الآخرة لا في الحكيم.

(١) ينسبون إلى محمد بن كرام السجستاني، يعرف بالتجسيم والتشبيه في باب الأسماء والصفات، وكان يقول: إن الله جسم، وإنَّ محلَّ للحوادث، وكان عابداً قليلاً في العلم، يروي الواهيات، سجن في نيسابور ثم نفي ومات في بيت المقدس ٢٥٥ على مذهب الكرامية.

(٢) انظر: «الممل والنحل» للشهرستاني (١١٣/١)، وأصول =

هذا المعروف من مذهبهم، إلا أنَّ ابن حزم نسب إليهم رأيًا لا يصح عنهم حيث يقول: «وذهب قوم إلى أنَّ الإيمان هو الإقرار باللسان بالله تعالى، وإن اعتقاد الكفر بقلبه، فإذا فعل ذلك فهو مؤمنٌ من أهل الجنة، وهذا قول محمد بن كرَّام وأصحابه»^(١).

وقد رد ذلك ابن تيمية بقوله: «وقد حكى بعضهم عنهم أنهم يجعلون المنافقين من أهل الجنة، وهو غلط عليهم، إنما نازعوا في الاسم لا في الحكم بسبب شبهة المرجئة في أنَّ الإيمان لا يتبعض ولا يتناضل»^(٢).

وقال أيضًا: «والكرامية توافق المرجئة والجهمية في أنَّ إيمان الناس كلهم سواء، ولا يستثنون في الإيمان،

= الدين» (٢٥٠)، و«مجموع الفتاوى» (١٤٠ / ٢١٦).

(١) «الممل والنحل» (٣ / ١٨٨).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٧ / ٢١٥).

بل يقولون: هو مؤمنٌ حقاً لمن أظهر الإيمان، وإذا كان منافقاً فهو مخلد في النار عندهم؛ فإنه إنما يدخل الجنة من آمن باطناً وظاهراً.

ومن حكى عنهم أنهم يقولون: المنافق يدخل الجنة؛ فقد كذب عليهم، بل يقولون: المنافق مؤمن؛ لأن الإيمان هو القول الظاهر كما يسميه غيرهم مُسلماً؛ إذ الإسلام هو الاستسلام الظاهر. ولا ريب أن قول الجهمية أفسد من قولهم من وجوه متعددة، وإذا قيل: قول الكرامية قول خارج عن إجماع المسلمين قيل: وقول جهنم في الإيمان قول خارج عن إجماع المسلمين قبله، بل السلف كفروا من يقول بقول جهنم في الإيمان»^(١).

الخلاصة من مذهبهم:

أولاً: أنهم يقتصرن على مسمى الإيمان على ركين واحد

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/١٤١).

وهو الإقرار باللسان، أما تصديق القلب وعمل الجوارح فلا يدخلان فيه.

ثانياً: أن ثمرة خلافهم لأهل السنة هي كونهم يفرقون بين أحكام الدنيا؛ فيسمون المنافق مؤمناً حقيقة إذا أقر بلسانه، وبين أحكام الآخرة؛ حيث يخلدونه في النار، إذاً فحقيقة نزاعهم لأهل السنة يتلخص في الاسم والحكم الدنيويّ، أما في الآخرة فيتفقون معهم على إجراء العقاب على من عدم التصديق.

قال الشهريستاني: «وفرقوا بين تسمية المؤمن مؤمناً فيما يرجع إلى أحكام الظاهر والتکليف، وفيما رجع إلى أحكام الآخرة والجزاء، فالمنافق عندهم مؤمن في الدنيا حقيقة، مستحق للعقاب الأبدي في الآخرة»^(١).

وقد أنكر السلف هذا المذهب، قال الإمام أحمد في

(١) «الممل والنحل» (١١٣/١).


كتابه إلى أبي عبد الرحيم محمد الجوزجاني : «من زعم أن الإيمان بالإقرار بما يقول في المعرفة؟ هل يحتاج إلى المعرفة مع الإقرار؟ وهل يحتاج أن يكون مصدقاً بما عرف؟ فإن زعم أنه يحتاج إلى المعرفة مع الإقرار فقد زعم أنه من شيئاً، وإن زعم أنه يحتاج أن يكون مقرّاً مصدقاً بما عرف فهو من ثلاثة أشياء، فإن جحد وقال: لا يحتاج إلى المعرفة والتّصديق فقد قال عظيماً، ولا أحسب أحداً يدفع المعرفة والتّصديق، كذلك العمل مع هذه الأشياء»^(١).

وقد شرح ابن تيمية كلام الإمام أحمد فقال: «قلت: أحمد وأبو ثور وغيرهما من الأئمة كانوا قد عرّفوا أصل قول

(١) «الإيمان» لأبي يعلى (ص: ١٥٤). وقد ورد كتاب الجوزجاني من خراسان، وهي الجهة التي شاعت فيها بدعة الكرامية ثم انقرضوا ولم يبق مذهبهم.

المرجئة، وهو أنَّ الإيمان لا يذهب ببعضه ويبقى ببعضه، فلا يكون إلا شيئاً واحداً، فلا يكون ذا عدد اثنين أو ثلاثة؛ فإنه إذا كان له عدد أمكن ذهاب بعضه وبقاء بعضه، بل يكون إلا شيئاً واحداً، فلهذا صاروا ينظرونهم بما يدل على أنه ليس شيئاً واحداً، وأحمد ذكر أنه لا بدَّ من المعرفة والتَّصديق مع الإقرار وقال: إنَّ من جحد المعرفة والتَّصديق فقد قال قولًا عظيماً؛ فإنَّ فساد هذا القول معلومٌ من دين الإسلام؛ ولهذا لم يذهب إليه أحدٌ قبل الْكَرَامَيَّةَ، مع أنَّ الْكَرَامَيَّةَ لا تنكر وجوب المعرفة والتَّصديق، ولكن تقول: لا يدخل في اسم الإيمان حذراً من تبعُضِه وتعذُّده؛ لأنَّهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب ببعضه ويبقى ببعضه، بل ذلك يتضمن أن يجتمع في القلب إيمانٌ وكفرٌ، واعتقدوا الإجماعَ على نفي ذلك كما ذكر هذا الإمامُ الأشعريُّ وغيرُه^(١).

(١) «الإيمان» (ص: ٣٧٦). بتصرف يسير، وانظر: «المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد» (١/٧٠).



رابعاً: **حقيقة الإيمان عن مرجئة الفقهاء**^(١)

أنَّ الإيمان هو الإقرارُ باللسانِ، وتصديقُ الجنانِ،
وينكرون أن يكون العملُ ركناً في الإيمان.

قال أبو حنيفة: «ثم العمل غير الإيمان والإيمان غير
العمل، بدليل أنَّ كثيراً من الأوقات يرتفع العمل عن
المؤمن، ولا يجوز أن يقال: يرتفع عنه الإيمان»^(٢).

(١) نسبة إلى انتشار هذا المذهب في أواسط فقهاء الكوفة، وقد نشأت هذه البدعة زمن التابعين في أواخر المائة الأولى، وقد اشتهر بها أبو حنيفة؛ ولذلك صار يطلق عليهم مرجئة الحنفية، وأول من أظهره في الكوفة حماد بن أبي سليمان، وقد أخذه عن ذر بن عبد الله الهمданى، ثم تبعه على ذلك أهل الكوفة.

(٢) «شرح الفقه الأكبر» (ص: ٧٢).

ويقول أيضًا: «إِيمان إِقرار باللُّسَانِ، وَتَصْدِيقٌ بِالجَنَانِ، وَإِقْرَارٌ وَحْدَهُ لَا يَكُونُ إِيمَانًا؛ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ إِيمَانًا لَكَانَ الْمَنَافِقُونَ كُلُّهُمْ مُؤْمِنِينَ، وَكَذَلِكَ الْمَعْرِفَةُ وَحْدَهَا أَيْ: مَجْرُدُ التَّصْدِيقِ لَا يَكُونُ إِيمَانًا؛ لَأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ إِيمَانًا لَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابَ كُلُّهُمْ مُؤْمِنِينَ»^(١).

وقال الطحاوي الحنفي في «العقيدة الطحاوية»: «وَإِيمَانُ هُوَ إِقْرَارٌ باللُّسَانِ، وَتَصْدِيقٌ بِالجَنَانِ».

قال ابن أبي العز الحنفي: «وَذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِنَا إِلَى مَا ذَكَرَهُ الطَّحاوِيُّ»^(٢).

(١) «شرح الفقه الأكبر» (ص: ٦٨).

(٢) «شرح الطحاوية» (ص: ٣٧٣). وقد ذكر أبو الحسن الأشعري أبا حنيفة وأصحابه ضمن فرق المرجنة، انظر: «مقالات إسلاميين» (ص ١٣٨).

❖ ويتبين مذهبهم بالأمور الآتية:

أولاً: أنهم يقتصرُونَ مسمى الإيمان على أمرَيْنِ: الإقرار، والتصديق، ويرجئونَ عملَ الجوارحِ ويجعلونه مغايِراً لِلإيمان، وهذا هو محلُ النزاع بينهم وبين أهل السنة.

ثانياً: أن قولَهم في الإرجاء وإن كان بدعةً إلا أنه ليس من جنس قول غلاة المرجئة.

يقول ابن تيمية: «والمرجئة الذين قالوا: الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان، والأعمال ليست منه؛ كان منهم طائفةٌ فقهاء الكوفة وعبادها، ولم يكن قولهم مثل قول جهنم؛ فعرفوا أنَّ الإنسان لا يكون مؤمناً إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه، وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كُفَّار مع تصديق قلوبهم، لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهنم، وإن دخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضاً؛ فإنها لازمة

لها»^(١).

ثالثاً: أنَّ النزاعَ بين مرجئة الفقهاء وأهل السنة نزاعٌ حقيقيٌّ، قال شيخنا عبد العزيز بن باز: «وإخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة، وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظيًّا، بل هو لفظيٌّ ومعنويٌّ، ويترتب عليه أحکامٌ كثيرة يعلمها من تدبر كلامَ أهل السنة وكلامَ المرجئة، والله المستعان»^(٢).

❖ ويتأكّد هذا المعنى بالوجوه الآتية:

الأول: أنَّ القولَ بإخراج العمل من مسمى الإيمان قولٌ محدثٌ، مخالفٌ لكتابِ والسنة وإجماع سلف الأمة.

الثاني: أنَّ السَّلْفَ قاطبةً بَدَّعُوا هذا القولَ وأنكروه كما سيأتي، قال ابن تيمية: «ولهذا لم يكفر أحدٌ من السَّلْفِ أحداً

(١) «الإيمان» (ص: ١٨٣).

(٢) «العقيدة الطحاوية» (ص: ٦٠).

من مرحلة الفقهاء، بل جعلوا هذا من بدعة الأقوال والأفعال
لا من بدعة العقائد»^(١).

الثالث: أنَّ أئمَّةَ السُّنَّةِ تكلَّمُوا فيمن قال بهذا المذهب،
ورتَّبُوا على ذلك الأحكامَ العمليةَ من الهجر والتشهير، فلو
كان هذا النزاع صوريًّا يسوغ فيه الاجتهاد لما سوغوا
لأنفسهم شرعاً فعل ذلك، وقد عُرِفَ تشديدهم في الأصول
وتوسيعهم في الفروع^(٢).

الرابع: أنَّ هذا القول صار ذريعةً لبدع المتكلمين
المرجئة، قال ابن تيمية: «لا سيَّما وقد صار ذلك ذريعةً إلى

(١) «الإيمان» (ص: ٣٧٧).

(٢) حدث الحميدى عن معن بن موسى: أن رجلا بالمدينة يقال له: أبو الجويرة يرى الإرجاء؛ فقال مالك بن أنس: «لا تناکحوه». رواه اللالكائى (٥/٦٠). ونهى الإمام أحمد عن الصلاة خلف داعية الإرجاء، وتصرف السلف كثير في هذا الباب.

بعد أهل الكلام من أهل الأرجاء وغيرهم، وإلى ظهور الفسق؛ فصار ذلك الخطأ البسيط في اللفظ سبباً لخطأ عظيم في العقائد والأعمال»^(١).

الخامس: أنَّ هذا الأصل المحدث في حقيقة الإيمان تفرَّع عنه بُدُّ أخرى كإنكار زيادة الإيمان ونقصانه، وتحريم الاستثناء فيه؛ ولذلك صار إرجاء الفقهاء يشمل هذه الأمور الثلاثة، قال **سفيان الثوري**: «خالفنا المرجعة في ثلاثٍ: نحن نقول: الإيمان قول وعمل. وهم يقولون: قول بلا عمل، ونحن نقول: يزيد وينقص. وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ونحن نقول: نحن مؤمنون بالإقرار. وهم يقولون: نحن مؤمنون عند الله»^(٢).

السادس: أنَّ الخلاف له شرءٌ ظاهرٌ وهي: لو جاء

(١) «الإيمان» (ص: ٣٧٧).

(٢) «شرح السنة» للبغوي (٤١/١).

رجل بالإقرار وترك جنس العمل بالكلية فعند مرجعه الفقهاء يكون مؤمناً مستحقاً للعقاب؛ لأنَّه يصدق عليه حد الإيمان، وعند أهل السنة يكون كافراً خارجاً من الملة؛ لتركته جنس العمل، وهو أحد أركان الإيمان الثلاثة، وقد نصَّ على هذا أبو ثورٍ، وسفيان بن عيينة، وغيرهما من الأئمَّةِ.

ويوضح هذا الأصل ابن تيمية حيث قال: «من الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه بأنَّ الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحجَّ ويعيش دهره لا يسجد لله سجدةً، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج لله بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاقٍ في القلب وزنقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار كقوله تعالى : ﴿يَوْمَ يُكَشَّفُ عَنْ سَاقِي وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِعُونَ﴾ (٤٢) خَشِعَةً أَبْصَرُهُمْ ذَلَّةً وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ

وَهُمْ سَلِمُونَ ﴿١﴾ .

وبهذا يتبيّن غلط قول ابن أبي العز الحنفي في قوله:
«والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقيين من أهل
السنة اختلاف صوري»^(٢).

(١) «مجموع الفتاوى» (٦١١ / ٧).

(٢) «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي (ص: ٣٤٧).
 ولا يصح الاستدلال بكلام الشيخ تقي الدين على هذا، فإنه
 قال في كتاب «الإيمان» (ص ٢٣٣): «إن أكثر التنازع بين أهل
 السنة في هذه المسألة هو نزاع لفظي». ولم يقل جميع أو كل
 النزاع، وكذلك عدد هذا المذهب من بدعة الأقوال والأفعال،
 وكذلك بين فساد هذا القول والأثر السيئ المترتب عليه،
 وإنما مقصوده ومراده المقارنة بين بدعة مرحلة الفقهاء وبدعة
 الجهمية، وبيان أنها أخف بدعة وليس مكفرة، ومن تأمل
 في سياق الكلام ومجموع تقريراته ظهر له هذا، ويؤيد
 هذا قوله في «مجموع الفتاوى» (٣٨ / ١٣): «وحدث =

قلت: ليس لأحدٍ أن يقول بخلاف ما دلَّ عليه الكتابُ والسنَّةُ، أو أن يسهِّل ويرخُّص في أمر أجمع السَّلْفَ على خلافه، وكلُّ يؤخذُ من قوله ويردُ إلا رسول الله ﷺ، والواجبُ على كُلِّ مسلمٍ اتِّباعُ سَبِيلِ المؤمنينَ، وعدمُ الخروج عن جادَّتهم، لا سيما في الأصول ومسائل الاعتقاد. وقد انكرَ أئمَّةُ السَّلْفِ هذا المذهبَ، وبدَّعوا القولَ به،

= المرجئة، وكان أكثرهم من أهل الكوفة... ف قالوا: إن الأعمال ليست من الإيمان، وكانت هذه البدعة أخف البدع؛ فإن كثيراً من النزاع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم». ومما يستشفع صنيع الكشميري في «فيض الباري» حيث جعل أهل السنَّة على فرقتين: فرقة تدخل العمل في مسمى الإيمان وهم المحدثون، وفرقة تخرجه عن الإيمان وهم أكثر الفقهاء المتكلمين، واختلافهم إنما هو في التعبير. «فيض الباري» (٥٣/١). وهو شاهد سيء للمنهج التلقيفي الذي انتشر في زماننا.

وهذه بعض أقوالهم^(١) :

(١) لكن لم يكفروهم، قال ابن تيمية: «ولم أعلم أحداً منهم نطق بتكفيرهم، بل هم متفقون على أنهم لا يكفرون في ذلك، وقد نص أحمد وغيره من الأئمة على عدم تكفير هؤلاء المرجئة، ومن نقل عن أحمد أو غيره من الأئمة تكفيراً للهؤلاء، أو جعل هؤلاء من أهل البدع المتنازع في تكفيرهم فقد غلط غالطاً عظيماً». «مجموع الفتاوى» (٥٠٧/٧).

وبعض غلاة الخوارج اليوم يكفرون العلماء الذين يتوقفون عن تكفير الحكام، ويرمونهم بالإرجاء!! مع أن الإمام أحمد ابن حنبل توقف عن تكفير بعض أعيان الجهمية وصلى خلفهم، ويرى الجهاد معهم كما نقله ابن تيمية وقرره في بيان مسلك أهل السنة في باب التكفير، ومسلك الخوارج في باب التكفير محدث مخالف لمنهج السلف، ولهم قواعد وتطبيقات واستدلالات باطلة، يعرفها كل من تفقه بمذهب السلف واقتدى بأئمة السنة، والمعصوم من عصمه الله من الفتنة.

١- أحمد بن حنبل:

قال أحمد الترمذى: «أُمِلَى عَلَيْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي إِلَامَ أَحْمَدَ - : أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ : إِنَّمَا إِيمَانُ قَوْلٍ . هَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْإِرْجَاءِ ، قَوْلُ مَحْدُثٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَلْفُنَا وَمَنْ يَقْتَدِي بِهِ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يَقُوِّي أَنَّ إِيمَانَ قَوْلٍ وَعَمَلٍ . ثُمَّ ذُكِرَ حَدِيثُ ابْنِ عَبَاسٍ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ»^(١).

(١) «السنة» لأبي بكر الخلال: (ق: ١٠٦ / ب) نقلًا عن «المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة». والمراد بإطلاق وصف المرجئة عند أئمة السلف هم مرحلة الفقهاء، ومنصوص الأئمة صريح في التفريق بين مذهب المرجئة والجهمية، **وقال سفيان بن عيينة:** «الإرجاء على وجهين: قوم أرجوا أمر علي وعثمان؛ فقد مضوا أولئك، فأما المرجئة اليوم فهم قوم يقولون: الإيمان قول بلا عمل». «تهذيب الآثار» للطبرى (٦٥٩ / ٢).

٢ - سفيان بن عيينة:

سئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال: «يقولون: الإيمان قولُ. ونحن نقول: الإيمان قول وعملٌ، والمرجئة أو جبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصراً بقلبه على ترك الفرائض، وسمموا ترك الفرائض ذنباً بمتزلة ركوب المحارم، وليس بسواء؛ لأنَّ ركوب المحارم من غير استحلال معصية، وترك الفرائض متعمداً من غير جهلٍ ولا عذرٍ هو كفرُ.

وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه، وإبليس، وعلماء اليهود:

أما آدم: فنهاه الله تعالى عن أكل الشجرة وحرمتها عليه، فأكل منها متعمداً ليكون ملكاً، أو يكون من الخالدين؛ فسمى عاصياً من غير كفرٍ.

وأما إبليس لعنه الله: فإنه فرض عليه سجدةً واحدة فجحد بها متعمداً؛ فسمى كافراً.

وأما علماء اليهود: فعرفوا نعمت النبيَّ، وأنه نبِيُّ رسولٌ
كما يعرفون أبناءهم، وأقرُّوا به باللُّسان، ولم يَتَّبعوا شريعته؛
فسِمَّاهم اللهُ عَزَّلَ كُفَّارًا.

فركوبُ المحارم مثل ذنب آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء،
وأما تركُ الفرائض جحودًا فهو كفر مُثُل كفر إبليس لعنه
الله، وتركهم على معرفة من غير جحودٍ فهو كفرٌ مثل كفر
علماء اليهود، والله أعلم»^(١).

٣- عبد الله بن الزبير الحميدي:

قال الحميدي: «أُخْبِرَتْ أَنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: مَنْ أَفَرَّ بِالصَّلَاةِ،
وَالزَّكَاةِ، وَالصُّومِ، وَالحَجَّ، وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى
يَمُوتَ، أَوْ يَصْلِي مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ حَتَّى يَمُوتَ؛ فَهُوَ مُؤْمِنٌ مَا
لَمْ يَكُنْ جَاهِدًا، إِذَا كَانَ يَقْرَءُ بِالْفَرَائِضِ وَاسْتَقْبَالَ الْقِبْلَةِ؛
فَقُلْتَ: هَذَا الْكُفْرُ الصُّرَاحُ، وَخَلْفُ كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ

(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (١/٣٧٤).

رسوله ﷺ وفعل المسلمين، قال ﷺ : ﴿وَمَا أَمْرَرْتُ إِلَّا
لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخَلِّصِينَ لَهُ الَّذِينَ حَنَقَةَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ
وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾ [البيت: الآية ٥] ^(١).

٤- أبو ثور إبراهيم الكلبي:

قال أبو ثور: «فَأَمَّا الطائفةُ التي زعمت أنَّ العملَ ليس
من الإيمانِ؛ فيقالُ لهم: ما أرادَ الله ﷺ من العبادِ إذ
قالُ لهم: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاعْلُوْزَكُوْهَ﴾ [البقرة: الآية ٤٣].
الإقرارُ بذلك أو الإقرارُ والعمل؟ فإنَّ قالت: إنَّ الله
أرادَ الإقرارَ ولم يردَ العملَ؛ فقد كفرت عندَ أهلِ العلمِ.
فإنَّ قالت: أرادَ منهم الإقرارَ والعملَ. قيلَ: فإذا أرادَ
منهم الأمرينِ جميعًا لم زعمتم أنَّ يكونَ مؤمنًا بآدھما
دونَ الآخرِ وقد أرادُهما جميعًا؟!
رأيتم لو أنَّ رجلاً قالَ: أعملُ جميعَ ما أمرَ الله ولا

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (٥/٨٨٧).

أقر به أيكون مؤمناً؟ فإن قالوا: لا. قيل لهم: فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به، ولا أعمل منه شيئاً أيكون مؤمناً؟ فإن قالوا: نعم. قيل لهم: ما الفرق وقد زعمتم أن الله عَزَّل أراد الأمرين جميعاً؟ فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمناً إذا ترك الآخر؛ جاز أن يكون بالآخر إذا عمل ولم يقرَّ مؤمناً، ولا فرق بين ذلك»^(١).

٥- الأوزاعي:

قال الأوزاعي: «يقولون: إنَّ فرائض الله على عباده ليس من الإيمان، وإن الإيمان قد يتطلب بلا عمل، وإنَّ الناس لا يتفاضلون في إيمانهم، وإن برَّهم وفاجرهم في الإيمان سواءٌ. وما هكذا جاء الحديث عن رسول الله عَزَّل . . . ولا يستقيمُ الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيمُ الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيمُ الإيمان والقول

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكتائي (٤/٨٥٠).

والعمل إلا بنية موافقة للسنة؛ فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان والإيمان من العمل»^(١).

٦- سفيان الثوري:

قال عبد الله بن نمير: سمعت سفيان الثوري وذكر المرجئة؛ فقال: «رأي محدث أدركتنا الناس على غيره»^(٢).

٧- الفضيل بن عياض:

قال الفضيل بن عياض: «وقال أصحاب الرأي: ليس الصلاة ولا الزكاة ولا شيء من الفرائض من الإيمان، افتراه على الله، وخلافاً لكتابه، وسنة نبيه، ولو كان القول كما يقولون لم يقاتل أبو بكر أهل الردة».

وقال أيضاً: «يقول أهل البدع: الإيمان بالإقرار بلا

(١) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (٤٣٠/٥).

(٢) «السنة» لعبد الله بن أحمد (رقم: ٤٣٠).

عملٍ، والإيمانُ واحدٌ، وإنما يتفضل الناس بالأعمال ولا يتفضلون بالإيمان، فمن قال ذلك فقد خالف الأثر، وردَّ على رسول الله ﷺ قوله؛ لأنَّ رسول الله ﷺ قال: «الإِيمَانُ يُضْعَفُ وَسَبُّوْنَ شُعْبَةً، أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذْيَى عَنِ الْطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةُ مِنَ الْإِيمَانِ».

وتفسيرٌ من يقول: الإيمان لا يتفضل يقول: إن فرائض الله ليست من الإيمان، فميّز أهل البدع العمل من الإيمان وقالوا: إن فرائض الله ليست من الإيمان، ومن قال ذلك فقد أعظم الفريضة، أخاف أن يكون جاحداً للفرائض، راداً على الله أمره»^(١).

(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (رقم: ٦٣٣). وأصحاب الرأي مصطلح يطلقه السلف على فقهاء الكوفة؛ لأنهم تركوا الحديث والأثر واعتمدوا على القياس والرأي.

٨ - منصور بن المعتمر:

عن جعفر الأحمر قال: قال منصور بن المعتمر: «لا أقول كما قالت المرجئة الصالحة المبتدةة»^(١).

٩ - سعيد بن جبير:

عن أيوب قال: قال لي سعيد بن جبير: «ألم أرك مع طلق؟ قال: قلت: بلى؛ قال: لا تجالسه؛ فإنه مرجئ»^(٢).

(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (رقم: ٤٣٣).

(٢) «السنة» لعبد الله بن أحمد (رقم: ٤٧٩).

قلت: وهذا كثير في تصرف السلف. وطلق هو ابن حبيب العزري، من الزهاد العباد في التابعين من أعلام المرجئة، وكان يضرب به المثل في حسن العبادة والوعظ وحسن الصوت، ومع ذلك هجره أئمة السلف وغلظوا عليه غيرة للسنة.

وفي هذا بيان لمنهج السلف في تقديم أمر الاعتقاد على حسن العبادة، وكثرة الرواية، وفصاحة الوعظ وخصال الخير، =

١٠ - إسحاق بن راهويه:

قال: «غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إنَّ قوماً يقولون: من ترك المكتوبات، وصوم رمضان، والزكاة، والحج، وعامة الفرائض من غير جحود بها أنا لا نكُفُّرُه، يرجى أمْرُه إلى الله بعد إذ هو مقر. فهو لاء المرجئة الذين لا شك فيهم»^(١).

١١ - إبراهيم النخعي:

قال: «الإرجاء بدعة، وقال الحاكم: «وكان - يعني

= فقد يكون الرجل فاضلاً في دينه، صادقاً في روایته حسن العبادة، معروف بالزهد، لكنه رأس في البدعة مخالف للسنة؛ فيرد عليه في بدعته ولا يداهن؛ نصحاً للأمة، وصيانته للسنة.

(١) «مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه» لحرب الكرماني
ص: (٣٧٧).

إبراهيم النخعي - يبغض المرجئة^(١).

قلت: فهذه النقول عن أئمة السلف صريحة في أنّ جنس العمل ركنٌ في الإيمان، لا يصح إلا به، وأنّ تارك جنس العمل بالكلية كافرٌ؛ لأنَّه لم يأت بالإيمان الشرعيّ، وصريحة في أنَّ من لم يعتبر العمل من أصل الإيمان، ومن لم يكُنْ تارك جنس العمل فهو من المرجئة الخارجين عن مذهبِ أهل السنة في الإيمان، وفي ذمّ المرجئة والبراءة من مذهبهم، ولم أجده أحداً من أئمة السلف - فيما اطلعتُ - سهل في أمر المرجئة، أو صحّ مذهبهم.

✿ تنبيهات:✿

التبية الأولى: من يقرُّ أنَّ جنس العمل شرطٌ في كمال الإيمان وليس ركناً في أصل الإيمان فقد أخرج العمل

(١) «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤/٥٢٣).

عن أركان الإيمان، وهو بذلك موافقٌ لمذهب المرجئة في هذا الأصل، ومقتضى قوله صحة الإيمان بلا عملٍ، وأنَّ وجود العمل يُعدُّ من كمال الإيمان وتمامه، وقدره لا يبطل الإيمان، وهذا هو محصلة قول المرجئة ونتيجة مذهبهم^(١).

(١) وهذا هو منصوص متاخرٍ من مرحلة الأشاعرة كما في «تحفة المرید شرح جوهرة التوحید» لإبراهيم الشافعی الباجوری (ص: ٦٦)، وقال فيها: «وهذا شرط کمال على المختار عن أهل السنة -يقصد الأشاعرة- فمن أتى بالعمل فقد حصل الكمال، ومن تركه فهو مؤمن لكنه فوت على نفسه الكمال إذا لم يكن مع ذلك استحلال أو عناد للشارع أو شك في مشروع عيته».

وقد نصر هذا القول ابن حجر في شرحه على البخاري فقال في «فتح الباري» (٤٦/١): «فالسلف قالوا: هو اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالأركان، وأرادوا بذلك أن العمل =

= شرط في كماله... والمعزلة قالوا: هو العمل والنطق
والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال
شرط في صحته، والسلف جعلوها شرط في كماله».

ثم تلقى عنه ذلك بعض الأفضل المتنسبين للحديث؛
لإجلالهم وحسن ظنهم بالحافظ ابن حجر، وظنوا أنَّ هذا هو
مذهب السلف، ولا شك أنَّ هذا القول مخالف لتصريح
مذهب السلف، وجار على أصل المرجئة.

وقد خطأ شيخنا ابن باز ابن حجر، ويبيَّن أنَّ هذا القول لا تصح
نسبته للسلف، وإنما هو قول المرجئة كما في مجلة المشكاة
المجلد الثاني (ص: ٢٧٩).

وابن حجر كان مضطرباً في باب الاعتقاد، ولم يكن راسخاً
في تحرير مذهب السلف، فتارة يوافق الأشاعرة في بعض
مسائلهم كمسألة الإيمان، والقول بالكسب والتحسين
والتبني العقليين، ومسألة الصفات، وبعض وسائل الشرك =

التشبيه الثاني: من يقرّر أنَّ الإيمان اعتقادٌ وقولٌ وعملٌ،
يزيدُ وينقصُ، ثم يقرّر أنَّ العمل شرطٌ كمال في الإيمان

= كالاستشفاع بالصالحين والتبرك بآثارهم، وشدّ الرحال إلى
قبورهم، وتارة يخالفهم ويوافق أهل السنة في بعض
المسائل. والعالم الرباني الذي عرف بتعظيم السنن واتباع
الأثار ونصرة الحق تحفظ مكانته، وتراعي حرمتها، ولا تقبل
زلته، ويرد خطأه برفق؛ لأنَّه لم يقصد مخالفنة السنة، ولم
تستبين له السنة في هذا، وإنما أخطأ باجتهاده متأنِّلاً لشبهة
ظنها صواباً، وأنَّ هذا هو الصواب الذي دلَّت عليه الأدلة.
وهذا هو المنهج المعتمد في التعامل مع زلات العلماء، وهو
وسط بين المتساهلة الذين يزكون أهل البدع، والمتشددة
الذين يغلون في التبديع، وهكذا تعامل السلف مع زلات
الأئمة، **قال ابن تيمية:** «وكان أَحْمَد يكره أَن يرد على أَهْل
الْمَدِينَة كَمَا يرد على أَهْل الرَّأْي وَيَقُولُ: إِنَّهُمْ اتَّبَعُوا الْأَثَارَ»
«مجموع الفتاوى» (٣١٠ / ٣٠).

فقد اضطربَ في هذا الباب وتناقضُ، ومن تأملَ هذا المذهب تبيّن له أنَّ حقيقته تلغيقُ بين مذهب السلفِ الذين يقررون أنَّ الإيمان يشمل الاعتقاد والقول والعمل، وبين مذهب المرجئة الذين يقررون أن العمل من كمال الإيمان وليس ركناً فيه، وهذا القول التناقض فيه ظاهرٌ؛ لأنَّ السلف حينما أدخلوا العمل في مسمى الإيمان قصدوا ركييْته، ولم يقصدوا كماله؛ ولذلك لا يصححون الإيمان بلا عمل، والمرجئة حين قالوا: العمل شرط كمال؛ قصدوا أنَّ وجود العمل زيادة في الكمال والثواب، وعدهم بالكلية لا يبطل الإيمان، وهذه التبيّنة يتلقى فيها من يقول بهذا المذهب مع المرجئة، فهو موافقٌ لمذهب المرجئة في الحقيقة، وموافقٌ لمذهب السلف في اللفظِ ومخالفٌ لهم في الحقيقة، وليس لإدخال العمل في تعريف الإيمان فائدةٌ إذا كان مجرداً كمالاً، وليس لتقرير الزيادة والنقصان معنى؛ لأنَّها ترجع لأمرٍ خارج عن ذات الإيمان عند من

يقرّ عدم ركينيّة العمل في الإيمان، والسلف يرجعونه لذات الإيمان.

والحاصل: أنَّ هذا المذهب متناقضٌ، فإذاً ما أن يقرّرَ مذهب السلف ويجعل الإيمان متكوناً من هذه الأركان الثلاثة: الاعتقاد، والقول، والعمل، لا يصح إلا بها. وإنما أن يقرّرَ مذهب المرجئة ويقول: إنَّ الإيمان متكونٌ من ركنيْن: الاعتقاد والقول، والعمل كمال في الإيمان، أو من شرائمه.

وقد اختلفت عبارات المرجئة، وكلُّها تدور على معنى واحدٍ وهو أنَّ العمل ليس من ماهية الإيمان، ويقصدونَ أنه خارجٌ عن أصل الإيمان وليس ركناً فيه، ولم يعبر متقدمي المرجئة بأنَّ العمل داخلٌ في تعريف الإيمان، أو أنه شرطٌ كمالٌ، وكانوا يصرّحونَ بأنَّ العمل مغايرٌ للإيمان، ويعرّفونَ الإيمانَ بالتصديق والإقرار، وإنما أطلق ذلك المتأخرون منهم، وتصرفهم فيه نوعٌ من

التجوز والمحصلة واحدة.

وربما سلكوا هذا المسلك لقوّة حجج أهل السنة في استدلالهم بالأحاديث التي تصرّح بإطلاق الإيمان على الأعمال؛ فيلبّسون على أهل السنة ليوافقوا ظاهر النصوص ويقولون: الإيمان يشمل العمل ولكن شرط كمال، وينسبون مذهب السلف - القول بركتيّة العمل - إلى الخارج زوراً وبهتاناً.

وموقفهم هذا يشبه موقف الكلابيّة في مسألة الاستثناء في الإيمان، قالوا بالاستثناء ليوافقوا أهل السنة في الظاهري، لكن لما كان هذا منافياً لأصلهم حملوا الاستثناء على معنى المستقبل، والخاتمة التي يوافي العبد بها ربّه، ومنعوه من ذات الإيمان، فهم موافقون للسلف في اللّفظِ، مخالفون لهم في الحقيقة.

التبّيه الثالث: يستدلّ بعض الناس على صحة مذهب الإرجاء بقول الزهربي: «نرى أنَّ الإسلام الكلمة، والإيمان

.^(١) العمل».

وهذا استدلالٌ خاطئٌ؛ لأنَّ كلام الزهري مشكُّلٌ، وظاهره مخالفٌ للنصوص، وجادَةُ السلف، وكلام الرُّهري لا يحتمل في تفسيره إلا وجهان:

الوجه الأول: أن يكون المراد بالإسلام الكلمة بتواجدها من الأعمال الظاهرة: من الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، وهذا الوجه موافقٌ لتفسير البَيْنَ عَنْ زَهْرَيٍ لمعنى الإسلام كما في حديث: «بَيْنَ إِسْلَامٍ عَلَى حَمْسٍ...»، وغيره من النُّصُوص الثابتة في معنى الإسلام.^(٢)

الوجه الثاني: أن يكون المراد بالإسلام مجرد الكلمة بلا عملٍ، وإن كان هذا قصدُ الزهري فهو غلطٌ، ومخالفٌ للنصوص الصريحة، ولمذهب أئمَّة السلف، وقد أنكر


(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (١/٣٥١).

(٢) «الإيمان» لابن تيمية (ص ٢٠٣).

هذا الوجه الإمامُ أحمدُ، قال ابن تيمية: «وأحمد بن حنبل، وإن كان قد قال في هذا الموضع: إن الإسلام هو الكلمة، فقد قال في موضع آخر: إن الأعمال من الإسلام، وهو اتبع هنا الزهرى؛ فإن كان مراد من قال ذلك: أنه بالكلمة يدخل في الإسلام، ولم يأت بتمام الإسلام، فهذا قريب، وإن كان مراده: أنه أتى بجميع الإسلام وإن لم ي عمل فهذا غلط قطعاً، بل قد أنكر أحمد هذا الجواب، وهو قول من قال: يطلق عليه الإسلام وإن لم ي العمل، متابعة لحديث جبريل، فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه»^(١).



(١) «الإيمان» (ص ٢٩٠).



قول المرجئة في زيارة الإيمان ونقصانه

ذهبت المرجئة بكل فرقها إلى إنكار زيادة الإيمان ونقصانه؛ بناءً على أصلهم في ماهية الإيمان؛ حيث أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان وقصروه على التصديق، والتصديق في نفسه لا يقبل الزيادة والنقصان، اعتماداً على قاعدهم المعروفة: «أن الإيمان كُلُّ لا يتجزأ، إذا ذهب بعضه ذهب كُلُّه».

يقول ابن تيمية موضحاً ذلك: «وأما قول القائل: إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كُلُّه؛ فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الذي تفرّع منه البدع في الإيمان؛ فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كُلُّه لم يبق منه شيء . . . ، وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم: لا تذهب الكبائر

وترك الواجبات الظاهرة شيئاً من الإيمان؛ إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء؛ فيكون شيئاً واحداً يستوي فيه البرُّ والفاجرُ، ونوصص الرَّسُولُ وأصحابه تدلُّ على ذهابِ بعضه وبقاءِ بعضه، كقوله: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ ذَرَّةٌ مِّنْ إِيمَانٍ»^(١).

وأقول لهم في هذه المسألة كثيرة، منها: ما قاله أبو المعين السفيسي: «وإذا ثبت أنَّ الإيمان هو التَّصديق وهو لا يتزايدُ في نفسه؛ دلَّ على أنَّ الإيمان لا يزيد ولا ينقص، فلا زيادة له بانضمام الطاعات إليه، ولا نقصان له بارتكاب المعاشي؛ إذ التَّصديق في الحالين على ما كان قبلهما»^(٢).

وقال في «شرح المقاصد»: «وعند أبي حنيفة وأصحابه وكثير من العلماء، وهو اختيار إمام الحرمين: أنه لا

(١) «مجموع الفتاوى» (٧/٢٢٣).

(٢) «التمهيد في أصول الدين» (ص: ١٠٢).

يزيد ولا ينقص؛ لأنَّه اسمُ للتصديق البالغ حدَ الجزم
والإذعان، ولا يتصوَّرُ فيه الزيادةُ والنقصانُ^(١).

وقال أبو حنيفة: «وإيمان أهل السماء والأرض لا يزيد
ولا ينقص، والمؤمنون مستوون في الإيمان والتَّوحيد^(٢).

وقد تأوَّلوا التُّصوِّصَ الصَّرِيقَةَ الدَّالَّةَ على الزِّيادةِ
والنَّقصانِ، وحملوها على اعتباراتٍ معينة، وتأويلاتٍ
بعيدةٌ خارجةٌ عن ذات التَّصديقِ، **قال الشَّفَاعَانيُّ فِي جوابِهِ**
عَنْ أَدَلَّةِ مَنْ يَقُولُ بِهِمَا: «وأجيب بوجوهِ: الأول: أنَّ
المرادُ الزيادةُ بحسبِ الدوامِ، والثباتِ، وكثرةِ الأزمانِ.
والثَّاني: أنَّ المرادُ الزيادةُ بحسبِ زيادةِ المؤمنِ بهِ، والناسِ
متفاوتون في ملاحظةِ التفاصيلِ كثرةً وقلةً. الثالث: أنَّ
المرادُ زيادةُ ثمرةِهِ، وإشراقُ نورِهِ في القلب»^(٣).

(١) «شرح المقاصد» (٥/٢١١).

(٢) «شرح الفقه الأكبر» (ص: ٧٠).

(٣) «شرح المقاصد» (٥/٢١٤).

والحاصل: أنَّ جميع هذه الاعتبارات تؤول إلى إنكار الزيادة والنقصان في نفس التَّصديق.

قال ملا فاري: «وذكر ابن الهمام أنَّ الحنفية ومعهم إمام الحرمين لا يمنعون الزيادة والنقصان باعتبار جهاتِ هي غير نفس ذات التَّصديق، بل تتفاوت بتفاوت المؤمن به عند الحنفية ومن وافقهم، لا بسبب تفاوت التَّصديق»^(١).

قلت: موقف المرجئة في هذه المسألة يشبه إلى حدٍ كبيرٍ موقف الوعيدين؛ حيث إنهم نفوا الزيادة والنقصان عن ذات الإيمان، وأثبتوهما فيما هو خارجٌ عنه، والله المستعان.



(١) «شرح الفقه الأكابر» (ص: ١١٤).

فصل في حكم الاستثناء في الإيمان

المقصود بالاستثناء: تعليق الإيمان بالمشيئة، وعدم الجزم به، وهو قول المؤمن: أنا مؤمنٌ إن شاء الله. واختلف الناس فيه بناءً على اختلافهم في حقيقة الإيمان، ولهم في هذه المسألة ثلاثة أقوالٍ: منهم من يحرّمهم، ومنهم من يوجّههم، ومنهم من يجوز للأمررين باعتبارين؛ وهذا أصح الأقوال^(١) وإليك البيان:

القول الأول: قول من يحرّمهم: وهم الجهمية والمرجئة ونحوهم ممن يجعل الإيمان شيئاً واحداً يعلمه الإنسان من نفسه كالتصديق بالربّ ونحو ذلك مما في قلبه؛

(١) «الإيمان» لابن تيمية (ص: ٤١٠ وما بعدها).

فيقول أحدهم: أنا أعلم أنني مؤمنٌ كما أعلم أنني تكلّمتُ بالشهادتين، وكما أعلم أنني قرأتُ الفاتحة، وأعلم أنني أحبُّ رسول الله، ونحو ذلك من الأمور الحاضرة التي أنا أعلمُها وأقطعُ بها، فكما أنه لا يجوز أن أستثنى في هذه الأمور كذلك لا أستثنى في الإيمان، فمن استثنى في إيمانه فهو شاكٌ فيه، وسموا الذين يستثنون الشكاكة^(١).

القول الثاني: قولٌ من يوجهه: ولهم مأخذان:

المأخذ الأول: أنَّ الإيمان هو ما مات الإنسان عليه، والإنسان إنما يكونُ عند الله مؤمناً وكافراً باعتبارِ الموافاة،

(١) وقد بين السلف مذهبهم، قال عبد الرحمن بن مهدي: «إذا ترك

الاستثناء فهو أصل الإرجاء». «الشريعة» للاجربي (ص: ١٣٩).

وقال سفيان الثوري: «من كره أن يقول: أنا مؤمنٌ إن شاء الله؛ فهو عندنا مرجئٌ. يمد بها صوته». «شرح السنة» للبغوي (٤١/١).

وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عبرة به . قالوا: والإيمان الذي يعقبه الكفر فيموت صاحبه كافراً ليس بإيمان ، كالصلوة التي أفسدتها صاحبها قبل الكمال ، والصيام الذي يفطر صاحبها قبل الغروب .

وهذا المأخذ مأخذٌ كثيرٌ من الكلابية وغيرهم ممن يريدُ أن ينصرَ ما اشتهر عن أهل السنة والحديث من قولهم : أنا مؤمنٌ إن شاء الله ، ويريد مع ذلك أنَّ الإيمان لا يتناضل ، فلا يكون الاستثناء في الإيمان الموجود ، إنما يكون في المستقبل ؛ لأنَّه يشكُ فيه ، وعند هؤلاء أنَّ الله يحب في الأزل من كان كافراً إذا علم منه أنه يموت مؤمناً ، فالصحابةُ ما زالوا محظوظين قبل إسلامهم ، وإبليس ومن ارتدَّ عن دينه ما زال الله يبغضُه وإن كان لم يكفر بعد ، بنوا ذلك على مذهبهم في الصفات وأنها أزلية ، فمحبةُ الله ورضاه وسخطه وبغضه قديم ، وقد ضموا هذا الأصل إلى مسألة الاستثناء ؛ فأوجبوا القول به .

وليس هذا قول السَّلْفِ، ولا كان يعلل بهذا المأخذ من يستشي من السَّلْفِ في إيمانِهِ، وهو فاسدُ. ثم صار إلى هذا القول طائفة غلووا فيه؛ حتى صار الرجلُ منهم يستشي في الأعماال الصالحة، يقول: صلیتُ إن شاء الله ونحو ذلك، ثم صار كثيرونَ منهم يستثنونَ في كلّ شيءٍ؛ فيقولُ أحدهم: هذا ثوبٌ إن شاء الله، هذا حبلٌ إن شاء الله؛ فإذا قيل لهم: هذا لا شَكَّ فيه؛ يقولون: نعم، لكن إذا شاء الله أن يغيره غيره.

المأخذ الثاني: أنَّ الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كُلَّهُ، وترك ما نهاه عنه كله، فإذا قال الرجل أنا مؤمنٌ بهذا الاعتبار؛ فقد شهد لنفسه أنه من الأبرار المتقين القائمين بجميع ما أُمْرُوا به، وترك كلّ ما نهوا عنه؛ فيكون من أولياء الله المقربين. وهذا من تزكية الإنسان لنفسه، ولو كانت هذه الشهادة صحيحةً لكان ينبغي أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال.

وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون، وإن جوزوا ترك الاستثناء بمعنى آخر، **قال ابن تيمية:** «وأما مذهب سلف أصحاب الحديث: كابن مسعود وأصحابه، والثوري، وابن عينية، وأكثر علماء الكوفة، ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء أهل البصرة، وأحمد بن حنبل، وغيره من أئمة السنة، فكانوا يستثنون في الإيمان، وهذا متواتر عنهم، لكن ليس في هؤلاء من قال: أنا أستثنى لأجل الموافاة، وأنَّ الإيمان إنما هو اسم لما يوافي العبد به ربِّه، بل صرَّح أئمَّة هؤلاء بأنَّ الاستثناء إنما هو لأنَّ الإيمان يتضمن فعل الواجبات؛ فلا يشهدون لأنفسهم بذلك كما لا يشهدون لها بالبر والتقوى؛ فإن ذلك مما لا يعلمونه، وهو تزكية لأنفسهم بلا علم»^(١).

وقال يحيى بن سعيد: «ما أدركتنا من أصحابنا ولا بلغني

(١) «الإيمان» (ص: ٤١٩).

إلا على الاستثناء، والإيمان قول وعمل^(١).

وعن علي بن بحر قال: سمعت جرير بن عبد الحميد يقول: «الإيمان قول وعمل، وكان الأعمش ومنصور ومغيرة وليث وعطاء بن السائب وإسماعيل بن أبي خالد وعمارة بن القعقاع والعلاء بن المسيب وابن شبرمة وسفيان الثوري وأبو يحيى صاحب الحسن وحمزة الزيارات يقولون: نحن مؤمنون إن شاء الله، ويعيرون على من لا يستثنى»^(٢).

والحاصل: أنَّ الاستثناء عند السلف ليس شَكًا في الإيمان كما يزعمه أهل البدع، إنَّما هو تقوى وورع واحتياطٌ، قال سفيان الثوري: «أهل السنة يقولون: الإيمان قول وعمل؛ مخافةً أن يزكوا أنفسهم»^(٣).

(١) «السنة» لعبد الله بن أحمد (رقم: ٤٢٥).

(٢) «السنة» لعبد الله بن أحمد (رقم: ٥١٥).

(٣) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» للالكائي (رقم: =

وقال محمد بن الحسن بن هارون: سألت أبا عبد الله - يعني الإمام أحمد - عن الاستثناء الاستثناء في الإيمان؟ فقال: «نعم، الاستثناء على غير معنى الشك؛ مخافةً واحتياطاً للعمل»^(١).

وحقيقة الاستثناء عندَهم إنما يكونُ في الأعمالِ لا في الاعتقاد والقول، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل قال أبي: «إنما نصيّر الاستثناء على العمل؛ لأنَّ القول قد جئنا به»^(٢).

وقال الآجري: «صفةُ أهل الحقّ مما ذكرنا من أهل العلم الاستثناء في الإيمان، لا على جهة الشك - نعوذ بالله من الشك في الإيمان - ولكن خوف التزكية لأنفسهم من استكمال للإيمان، لا يدرى أهو ممن يستحقُّ حقيقةً

.)١٧٩٢ =

(١) «السنة» لأبي بكر الخالد (رقم: ١٠٤٩).

(٢) «السنة» لعبد الله بن أحمد: (رقم: ٤٢٢).

الإيمان أم لا؟

وذلك لأنَّ أهل العلم من أهل الحقّ إذا سئلوا مؤمنٌ أنت؟ قال: آمنتُ بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والجنة والنار، وأشباه هذا، والناطقُ بهذا والمصدقُ بقلبه مؤمنٌ، وإنما الاستثناء في الإيمان، لا يدرى أهو ممن يستوجبُ ما نعت الله عَزَّوجَلَّ به المؤمنين من حقيقة الإيمان أم لا؟ هذا طريق الصحابة والتابعين لهم بإحسانٍ، عندهم أنَّ الاستثناء في الأعمال لا يكون في القول والتَّصديق بالقلب، وإنما الاستثناء في الأفعال الموجبة لحقيقة الإيمان»^(١).

وقد كان أئمَّةُ السَّلْفِ يكرهون سؤال الرجل لغيره: مؤمنٌ أنت؟ ويكرهون الجواب؛ لأنَّ هذه بدعةً أحدثها المرجئة؛ ليحتجُّوا بها لقولهم، فإنَّ الرجل يعلم في نفسه أنه ليس بكافرٍ، بل يجد قلبه مصدقاً بما جاء به الرسول؛

(١) «الشريعة» للاجربي (ص: ١٣٦).

فيقول: أنا مؤمنٌ؛ فيثبت أنَّ الإيمان هو التَّصديق؛ لأنك تجزم بأنك مؤمن، ولا تجزم بأنك فعلت كل ما أمرت به؛ فلما علم السَّلف مقصدهم صاروا يكرهون الجواب، أو يفصلون في الجواب^(١).

قال إبراهيم النخعي: «سؤال الرجل الرجل المؤمنُ أنت؟ بدعة»^(٢).

وعن أحمد بن حنبل قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: «إذا سئل: مؤمن أنت إن شاء الله؟ لم يجبه، وسؤالك إياي بدعة، ولا أشك في إيماني». قال: إن شاء الله ليس يكره، ولا يدخل الشَّك»^(٣).

وعن أحمد بن حنبل قيل له: إذا سألني الرجل المؤمنُ

(١) «الإيمان» لابن تيمية (ص: ٤٢٩).

(٢) «السنة» لعبد الله بن أحمد (رقم: ٤٧٣).

(٣) «السنة» للخلال (رقم: ١٠٧٠).

أنت؟ قال: «سؤاله إياك بدعة، لا يشك في إيمانك، أو
قال: لا نشك في إيماننا»^(١).

وقال الأوزاعي في الرجل يسأل أمؤمن أنت حَقّاً؟

قال: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ عَمَّا يَسْأَلُ مِنْ ذَلِكَ بَدْعَةُ، وَالشَّهادَةُ
عَلَيْهِ تَعْمُقُ لَمْ نَكُلِّفْهُ فِي دِينِنَا، وَلَمْ يُشْرَعْهُ نَبِيُّنَا ﷺ،
لَيْسَ لِمَنْ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فِيهِ إِمَامٌ إِلَّا مُثْلُهٗ»^(٢).

(١) «السنة» للخلال (رقم: ١٠٦٨).

(٢) «شرح أصول اعتقاد وأهل السنة والجماعة» للالكائي (رقم:
١٧٩٧).

وامتحان أهل الإيمان بأي مسألة دينية بدعة محدثة، ليس لها
أصل في الشرع، وإنما يشرع لولي الأمر امتحان المبتدع
الداعي لبدعته إذا اشتهرت عنه البدعة؛ ليتحقق من مذهبها
ويكشف شره عن المسلمين.

القول الثالث: من يجوز الاستثناء وتركه باعتبارين:

- ١ - فإن أراد المستثنى الشك في أصل إيمانه الذي يفارق به الكفار حرمة عليه الاستثناء، ومنع منه، وهذا مما لا خلاف فيه بين الأئمة.
 - ٢ - وإن أراد به أنه لم يقم بجميع ما وجب عليه من الأفعال، أو أراد به عدم علمه بالعقوبة، أو أراد به خوفاً من تزكية نفسه؛ فالاستثناء حينئذٍ جائز.
- وهذا القول دلّ عليه الكتاب، والسنة، وأقوال سلف الأمة.

قال الولي: «سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد ابن عبد العزيز لا ينكرون أن يقولوا: أنا مؤمنٌ، ويأذنون في الاستثناء أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله»^(١).

(١) «الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية» (رقم: ١١٩٢).

وقال الأوزاعي: «من قال: أنا مؤمنٌ فحسنٌ، ومن قال: أنا مؤمنٌ إن شاء الله فحسنٌ»^(١).

وقال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل سئل عن الاستثناء في الإيمان ما تقول فيه؟ قال: أما أنا فلا أعييه»^(٢).

وقال عبد الله بن حنبل: «سألت أبي عن رجل يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، ولكن لا يستثنى أمرجي؟ قال: أرجو أن لا يكون مرجحاً»^(٣).

وقال سفيان الثوري: «نحن مؤمنون، والناس عندنا مؤمنون وهؤلاء، القوم يريدون منا أن نشهد أننا عند الله مؤمنون،

(١) «الإيمان» لأبي عبيد (ح: ١٦).

(٢) «الشريعة» للاجرى (ص: ١٣٧).

(٣) «السنة» لعبد الله بن أحمد (رقم: ٤١٨).

ولم يكن هذا فعالٌ من مضى^(١).

وقد اختار هذا القول جماعةٌ من المحققين منهم الأجرى،
وقال القاسم بن سلام: «ولهذا كان يأخذ سفيانُ ومن وافقه
 الاستثناء فيه، وإنما كراهتهم عندنا أن يبيتوا الشهادةَ بالإيمان؛
 مخافةَ ما أعلمُكم في البابِ الأوَّل من التزكية والاستكمال
 عند اللهِ، وأما على أحكامِ الدُّنيا فإنهم يسمُّون أهلَ الملة
 جمِيعاً مؤمنين؛ لأنَّ ولايَتهم وذبائحَهم وشهاداتَهم ومحاكتَهم
 وجميعَ سنتَهم إنما هي على الإيمان؛ ولهذا كان الأوزاعيُّ
 يرى الاستثناء وترَكَه جمِيعاً واسعِين»^(٢).

وقال أيضًا: «وكذلك نرى مذهب الفقهاء الذين كانوا
 يتسمُّون بهذا الاسم بلا استثناءٍ، فيقولون: نحن مؤمنون،

(١) «شرح السنة» للبغوي (٤٢/١).

(٢) «الإيمان» لأبي عبيد (ص: ٢١).

فمنهم : عبد الرحمن السلميُّ، وإبراهيم التيميُّ، وعون بن عبد الله، ومن بعدهم مثل : عمر بن ذر، والصلت بن بهرام، ومسعر بن كدام، ومن نحا نحوهم، إنما هو عندنا منهم على الدُّخول في الإيمان لا على الاستكمال؛ ألا ترى أنَّ الفرقَ بينهم وبين إبراهيم وبين ابن سيرين وطاوس إنما كان أنَّ هؤلاء كانوا به أصلًا وكان الآخرون يتسمون به، فاما على مذهب من قال : كإيمان الملائكة والتبيين؛ فمعاذ الله، ليس هذا طريقَ العلماء، وقد جاءت كراهيته مفسرة عن عدَّة منهم^(١).

وقال الغوzi: « ولو قال : أنا مؤمنٌ من غير استثناء يجوزُ، لأنَّه مؤمنٌ بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، مقرٌّ بها من غير شك^(٢) ».

(١) «الإيمان» لأبي عبيد (ص : ٢٢).

(٢) «شرح السنة» للبغوي (٤١ / ١).

وقال ابن تيمية: «ومنهم من يجوزه أو يستحبه، وهذا أعدل الأقوال، فإن الاستثناء له وجه صحيح، فمن قال: أنا مؤمنٌ إن شاء الله، وهو يعتقد أنَّ الإيمان فعل جميع الواجبات، ويخاف أن لا يكون قائمًا بها؛ فقد أحسن؛ ولهذا كان الصحابة يخافون التفاق على أنفسهم.

قال ابن أبي مليكة: «أدركتُ ثلاثينَ من أصحابِ محمدٍ صلواتُ اللهِ وآياتِهِ وسَلَامُهُ عَلَيْهِ كلهم يخافُ التفاقَ على نفسيه»، ومن اعتقدَ أنَّ المؤمن المطلق هو الذي يستحقُ الجنة فاستثنى؛ خوفاً من سوء الخاتمة فقد أصاب، وهذا يعني ما يروى عن ابن مسعودٍ أنه قيل له عن رجلٍ: أنت مؤمنٌ؟ فقال: نعم، فقيل له: أنت من أهل الجنة؟ فقال: أرجو. فقال: «هلا وَكَلَ الأولى كما وَكَلَ الثانية».


ومن استثنى خوفاً من تزكية نفسه، أو مدحها، أو تعليق الأمور بمشيئة الله فقد أحسن، ومن جزمَ بما يعلمه أيضًا

في نفسه من التَّصْدِيق فهُو مُصِيبٌ^(١).

والحمدُ لله الذي بِنِعْمَتِه تَطْمَئِنُ الصالحاتِ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ.



(١) «مجموع الفتاوى» (٦٨١ / ٧).



فهرس المونografات

الصفحة	الموضوع
٣	- مقدمة
٦	- فصل في حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة ..
٦	- حد الإيمان لغة
٩	- الإيمان شرعا
١١	- وقد دلت النصوص الشرعية على اعتبار هذه الأمور الثلاثة
١٨	- تنبهات
٢٧	- ويترقر ذلك بالوجوه الآتية
٣٤	- فصل في زيادة الإيمان ونقصانه عند أهل السنة ..
٤٠	- فصل في حقيقة الإيمان عند أهل البدعة المخالفين للسنة
	- ويمكن تلخيص مذاهب المخالفين في الإيمان على

٤٣	النحو التالي
٤٦	- فصل في حقيقة الإيمان عند الوعيدية
٤٦	- حقيقة الإيمان
٤٨	- والخلاصة من مذهبهم
٤٩	- قولهم في الزيادة والتقصان
٥٠	- والخلاصة من مذهبهم
٥٢	- فصل في حقيقة الإيمان عند المرجئة
٥٣	- حقيقة الإيمان
٥٣	- وقد جعلهم شيخ الإسلام ابن تيمية ثلاثة أصنافٍ ..
٥٤	- وإليك بيان مذهبهم على وجه التفصيل
٥٥	- أولًا: حقيقة الإيمان عند الجهمية
٦٠	- ثانياً: حقيقة الإيمان عند الأشاعرة والماتريدية ..
٦٢	- والخلاصة من مذهبهم
٦٦	- ثالثاً: حقيقة الإيمان عند الكرامية
٦٨	- الخلاصة من مذهبهم
٧٢	- رابعاً: حقيقة الإيمان عند مرحلة الفقهاء
٩١	- تنبهات
١٠٠	- قول المرجئة في زيادة الإيمان ونقصانه

حقيقة الإيمان بيد أهل السنة ومخالفاتهم

- | | |
|-----|---|
| ١٠٤ | - فصل في حكم الاستثناء في الإيمان |
| ١٢٠ | - فهرس الموضوعات |



الفتح للصف والإخراج
أبو يحيى علي بن إسماعيل
TEL.00201002421106

A L F A T H

